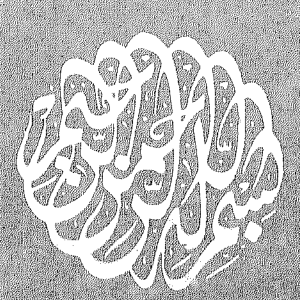


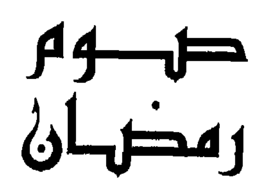
أركان الإسلام

صوم رمضان

عبد الرزاق نوفل

دار الشروق




صوم
رمضان

طبعة دار الشروق الاولى

١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

© دار الشروق

بيروت : ص: ب : ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ ٣١٥١٠١ - برقيا : داشروق

تلكس : SHOROK 20175 LE

القاهرة : ١٦ شارع جواد حسني - هاتف : ٧٧٤٨١٤ - ٧٧٤٥٧٨ - برقيا : شروق

تلكس : 93091 SHROK UN

أركان الإسلام

صوم رمضان

عبد الرزاق نوفل

دار الشروق



بسم الله الرحمن الرحيم

هذه المجموعة . . .

من السلسلة الإسلاميَّة ، «أركان الإسلام» إنما تَهدف إلى بيانِ حقائقِ الإسلامِ وَمَا تحقِّقهُ عباداتُه وتكاليفهُ للفَرد والمجتمع .

وإنْ كَانَتْ هَذِهِ المجمُوعةُ تتخذُ الطابَعَ العلمى فى مُعالَجتهَا لأُمورِ الإسلامِ ، لأَنَّ العلمَ هو طابَعُ هذا العصرِ وَلغَتُهُ العَالَميةُ ، فإنَّ بساطَةَ أُسلوبِهَا تجعلُها قادرةً على تحقيقِ الهدَفِ من إخراجها على هذه الصورة المبسَّطة ، ألاَ وهُوَ وضعها بين أَيدى أَكبرِ عددٍ ممَّن يستطيعونَ قراءتَها فيتمكنوا من استيعابها . .

وهذا الكتابُ .

من هذه السلسلة هُوَ (صَوْمُ رَمَضَانَ) إنَّمَا يَهدف إلى تعريفِ الناس بفريضة الصومِ وأَهدافه وبيانِ أَحكامه .

نسأَلُ اللهَ سبحانَهُ وتعالَى أَن يقبلَ صيَامَنَا وأَنْ يُجزِلَ بِه ثَوابَنَا . آمين .

٨٠ شارع قصر العينى ، القاهرة

عبد الرزاق نوفل

بسم الله الرحمن الرحيم

(يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِب
عَلَى الَّذِينَ مِنَ قَبلكُمْ لَعَلَّكُم تَتَقُونَ) .

صدق الله العظيم

[١٨٣ سورة البقرة]

شهرُ رمَضانُ

حاولَ المُجتهدُونَ مُنْذُ قَدِيمِ الزَّمَانِ الوُقوفَ عَلَى سبب تَسْمِيَة هَذَا الشَّهْرِ العَظِيمِ بِاسْمِ رَمَضَانَ ، فمِنْهُمْ مَنْ قَالَ إِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الله الْحُسْنَى ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بَلْ إِنَّهُ اسْمُ رَجُلٍ صَالِحٍ أَرَادَ سَيِّدُنَا رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنْ يُكَرِّمَهُ فَأَطْلَقَ اسْمَهُ عَلَى هَذَا الشَّهْرِ ، وَقِيلَ لأَنَّهُ نَزَلَ فيه مَطَرٌ غَزِيرٌ قَبْلَ الْخَرِيفِ يُسَمَّى الرمْضَاء فَاشْتُقَّ مِنْهُ الاسْمُ ، وَفى رَأْى آخَرَ لأَنَّ الرَّمْضَاءَ تُطْلَقُ عَلَى الأَرْض الشَّدِيدَة الْحَرَارَة ، وَكَانَ الشَّهْرُ حَارًّا عِنْدَ تَسْمِيَته فَأَطْلَقَ عَلَيْه لهَذَا السَّبَبِ اسْمُ رَمَضَانَ ، وَقَالَ البَعْضُ بَلْ لأَنَّ التَّعَبُّدَ فيه يُرْمِضُ الذُّنوبَ – أَىْ يُحرِقُهَا – فَقَدْ سُمِّىَ كَذَلكَ ، وَفى رَأْى آخَرَ أَنَّ العَرَبَ كَانُوا يَرْمِضُونَ أَسْلحَتَهُمْ – أَىْ يُعِدُّونَهَا للْقِتَالِ – فى الشَّهْرِ السَّابِقِ لشَوَّال حَيْثُ يُقَاتلونَ قَبْلَ الأَشْهُرِ الحُرُمِ ، وَغَيْرُ ذَلكَ كَثيرٌ ، إلاَّ أَنَّ المُتَدبِّرَ لكُلٍّ هَذه الأَقْوَالِ وَأَسْبَابِهَا لاَ يَجِدُ فيهَا مَا يُؤَكِّدُهَا بَلْ لاَ يَقْتَنِعُ بِصحَّتِهَا ، والأَقْرَبُ إِلَى الاعْتقَاد أَنَّ رَمَضَانَ إِنَّمَا هُوَ اسْمٌ شَأْنُهُ فى ذَلكَ شَأْنُ رَجَبَ أَوْ صَفَر أَوْ جُمَادَى أَوْ شَوَّال ، والأَسْمَاءُ لاَ تُعَلَّل .

وَيَتَمَيَّزُ شَهْرُ رمَضَانَ بِمَا يَجْعَلُهُ خَيْرَ الشُّهُورِ كُلِّهَا ، فَقَبْلَ الإسلامِ نَزَلَتْ فيه صُحُفُ سَيدنَا إِبْرَاهيمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمِ فى أَولِ لَيْلَة مِنَ الشَّهْرِ ،

وَنزَلَتِ التَّوْرَاةُ عَلَى سَيِّدنَا مُوسَى عَلَيْه السَّلاَم فى شَهْرِ رَمَضَانَ لستٌ مَضَيْنَ مِنْهُ ، وَأَوْحَى اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَى سَيِّدنَا عيسَى عَلَيْه السَّلاَم بِالإِنْجِيلِ فى الثَّالث عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَنَزَلَ القُرآنُ الكَرِيمُ عَلَى سَيِّدنَا مُحَمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى لَيْلَة الْقَدْرِ وَهِيَ إِحْدَى لَيَالِى شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَيُقَالُ إِنَّهَا السَّابِعَةَ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ ، وقيلَ بل الثَّالثَةُ والعشْرُونَ ، وَفى رَأْى آخَرَ أَنَّهَا فى الخامسة والعشْرِينَ ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّهَا فى السَّابِعَة والعشْرِينَ ، وَلَكنَّ الثَّابِتَ أَنَّهَا فى العَشْرِ الأَوَاخرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ . وإِذَا كَانَتْ هَذه الليلةُ خَيْرًا مِنْ أَلْفِ شَهْر لِمَا يَحْدُثُ فيهَا وَلاَ يَحْدُثُ فى غَيْرِهَا حَتَّى إِنَّهَا اللَّيْلَةُ الوَحيدَةُ فى العَامِ الَّتِى تُسَمَّى لَيْلَةَ السَّلاَمِ ، وذَلكَ بِنَصّ آيَاتِ القُرْآن الكَرِيم :

(إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فى لَيلَة القَدْرِ ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ القَدْرِ . لَيْلَةُ القَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ . تَنَزَّل الملائكَةُ وَالرُّوحُ فيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ . سَلاَمٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الفَجْرِ) ... [سورة القدر]

فَكَيْفَ بِشَهْرِ رَمَضَانَ كُله ؟... أَيَّامه وَلَيَاليه ؟..

وَفى شَهْرِ رَمَضَانَ نَصَرَ اللهُ الإِسْلاَمَ وَأَعَزَّ الْمُسْلِمِينَ بِانْتِصَارَات رَائِعَة وَفتوحَات بَاهِرَةٍ . . فَكَانَت فيه غَزْوَة بَدْرٍ الَّتِى ظَهَرَتْ فِيهَا قُوَّةُ المُسْلِمينَ الْمَعْنَوِيَّةُ وَصَلاَبَةُ عُودهمْ وَمَتَانَةُ عَقيدَتهِمْ وَنَصْرُ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لهمْ . . وَكَأَنَّها كَانَتِ البَشِير بِقيَامِ دَوْلَة الإِسْلاَمِ الكُبْرَى . فَبَعْدَ أَنْ خَرَجَ سَيِّدُنَا رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ بَعْدَ أَن اشْتَدَّ إِيذَاءُ الكُفَّارِ والْمُشْرِكِينَ لَهُ وَلمَنْ آمَنَ مَعَهُ باللهِ وَرِسَالَته . . وهَاجَرَ إِلَى المدينَة وَاستَقَرَّ الأَمْرُ بِالْمُسْلمينَ بِهَا ، رَأَى الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الطَّرِيقَ الَّذِى

تَسْلُكُهُ تجارَةُ قُرَيْشٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالشَّامِ يَجْعَلُ مِنَ المُتَوَقَّعِ بَلْ مِنَ المُؤَكَّد أَنْ تُقَاتِلَ هَذه القَوَافِلُ الْمُسْلمينَ لقُرْبِ الطَّرِيقِ مِنْهُمْ فى غُدُوِّهَا أَوْ رَوَاحِهَا ، حَتَّى تَأْمَنَ طَرِيقَهَا أَوْ لتَسْتَفِزَّ المُسْلمينَ للاعْتدَاءِ عَلَيْهِمْ ، فَأَرَادَ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنْ يُرْغِمَ قُرَيْشًا عَلَى أَنْ تَتَّخذَ لتجَارتها طَرِيقًا آخَرَ تَبْتَعدُ فيه عَنِ الْمُسْلمينَ وَذَلكَ بِالتَّصَدِّى لإِحْدَى قَوَافلِهِمْ ، وَكَذَلكَ لرَدِّ بَعْض مَا سَلَبَهُ أَهَالِى مَكَّةَ مِنَ المُسْلمينَ المُهَاجِرِينَ عَنْ طَرِيقِ الاستيلاَءِ عَلَى إحْدَى قَوَافلهِمْ ، وَأَيْضًا لكَسْرِ شَوْكَة هَؤلاَءِ المُعْتَدينَ الْمُشْرِكينَ بِضَيَاعِ إحْدَى قَوَافلِ تجَارَتهِمْ ، فَمَا إِنْ بلَغَ إِلَى علْمِ الرَّسُولِ أَنَّ مَكَّةَ قَدْ خَرَجَتْ فى تجَارَةٍ كَبِيرَة عَلَى رَأْسها أَبُو سُفيَانَ لَمْ يَسْبِقْ أَنْ خَرَجَتْ بِمِثْلهَا مَكَّةُ إذ اشْتَرَكَ فيهَا كُلُّ أَهَاليهَا ، وَكَانَ ذَلِكَ فى السَّنَة الثَّانِيَة مِنَ الْهِجْرَة ، حَتَّى خَرَجَ رَسُولُ الله فى الْيَوْمِ الثَّامِنِ منْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَمَعَهُ ثَلاَثْمِائَة وَبضْعَة عَشَرَ مِنَ المُهَاجِرِينَ والأَنْصَارِ يُرِيدُ هَذه القَافلَةَ وَهِيَ فى طَرِيقِ عَوْدَتهَا وَبَعْدَ أَنْ أَتَمَّتْ تجَارَتَهَا وَتحقَّقَتْ أَرْبَاحُهَا . . وَمَا إِنْ عَلمَ أَبُو سُفْيَانَ بِمَا اعْتَزَمَهُ الْمُسْلمُونَ حَتَّى أَرْسَلَ رُسُلَهُ إِلَى مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِأَنَّ تجَارَتَهُمْ فى خَطَرٍ وَيَطْلُبُ مِنْهُمُ الخُرُوجَ لِلْقِتَالِ فى أَكْبَرِ عَدَدٍ يُمْكن أَنْ يَخْرُجَ . . وَاسْتَجَابَتْ قُرَيْشٌ وجَمَعَتْ رِجَالَهَا وَزَوَّدَتْهُمْ بِالْمَالِ والسِّلاَحِ .

وَمَضَى رَسُولُ الله بِأَصْحَابه حتَّى وَصَلَ وَادِيَ بَدْرٍ ، وكَانَتْ بَدْرٌ مَكَانَ السُّوقِ الَّذِى يَجْتَمِعُ فيه العَرَبُ مَرَّةً كلَّ عَامٍ وَهِيَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَة . . وَرَابَطَ فى جَانبِ الْوَادى القَرِيبِ مِنَ الْمَدِينَة ، وَكَانَ الْمَكَانُ بعيدًا عَنِ المَاءِ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ المَاءِ أَرْضٌ رَمْلِيَّةٌ نَاعِمَةٌ تَسُوخُ فيهَا الأَقْدَامُ . . وَبَعْدَ

أيَّامٍ قليلَة أحَسَّ المُسْلِمُونَ العَطَشَ وَاشْتَدَّتْ حَاجَتُهُمْ إِلَى المَاءِ ، فَاتَّجَهُوا إِلَى رَسُولِ الله يَسْأَلُونَهُ الرَّأىَ . . وَيَسْتَنْجِدُونَ بِه مِمَّا هُمْ فيه . . فَرَفَعَ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ يَدَيْه إِلَى الله وَاتَّجَهَ بِبَصَرِه إِلَى السَّمَاءِ . . وَدَعَا الله . . وَسَأَلَهُ الْفَرَجَ . . فَأَنْزَلَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْمطَرَ غَزِيرًا حَتَّى شَرِبَ الْمُسْلمونَ وَجَمَعُوا مِنْهُ مَا يَكْفِى حَاجَتَهُمْ . . بَلْ وَأَصْلَحَ الْمَطَرُ المُنْهَمِرُ الأَرْضَ الرَّمْلِيَّةَ حَيْثُ تَلَبَّدَ الرَّمْلُ النَّاعِمُ . . وَصَلُبَتِ الأَرْضُ الرِّخْوَة فَسَهُلَ عَلَى المُسْلمينَ السَّيْرُ إِلَى حَيْثُ بِئْرُ الْمَاءِ ، وَمَا إِنْ وَقَفُوا للرَّاحَة حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِمُ النُّعَاسَ . . ونَهَضُوا مِنْ نَوْمِهِمْ فى أَفْضَلِ حَالَاتِهِمُ الْمَادِّيَّة والْمَعْنَوِيَّة . . واقْتَرَبَت الْكَثْرَةُ الضَّالَّةُ بِمَا لَدَيْهَا مِنْ عُدَّةٍ وعَتَادٍ مِنَ الْقلة الْمُؤْمِنَة ذَاتِ الرُّوحِ العَالِيَة والإِيمَانِ الصَّادِقِ . . وَوَضَحَ للفَرِيقَيْنِ أَنَّ الْقَافِلَةَ سَبَب هَذَا التَّجَمُّعِ قَدْ سَار بِهَا أَبُو سُفْيَانَ إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَنَجَا بِهَا . . ولَكِنَّ الله جَلَّ شَأْنُهُ أَرَادَ أَنْ تَلْتحمَ الْقِلَّةُ الْمُؤْمِنَةُ بِالكَثْرَة الْمُشْرِكَة ، وأَنْ يِنْتَصرَ فيهَا الإِسْلَامُ – عَلَى قلَّة عَدَد رِجَاله – حَتَّى يَعْلَمَ النَّاسُ أَيْنَمَا كَانُوا أَنَّ الله مَعَ الْمُؤْمنينَ . . مَهْمَا قَلَّ عَدَدُهُمْ بِنَصِّ القُرْآنِ الكريمِ الذى يَقُولُ :

(وَنرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذينَ اسْتُضْعفُوا فى الأَرْض وَنَجْعَلَهُمْ أَئمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ) . [٥ سورة القصص]

وَنَزَلَ قَوْلُ الله جَلَّ شَأْنُهُ يُخَاطِبُ الْمُؤْمنينَ وَيأْمُرُهُمْ بِالْقِتَالِ دُونَ تَرَاجُعٍ أَوْ تَقَهْقُرٍ ، وَيُبَشِّرُهُمْ بِالنَّصْرِ بِالنَّص الكَرِيمِ :

(يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلاَ تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ .

وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يومَئذٍ دُبُرَهُ إلاَّ مُتَحرِّفًا لقتالٍ أَوْ مُتَحيِّزًا إِلَى فئَة فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ منَ الله وَمأْوَاه جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ. فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلكنَّ الله قَتَلهُمْ) .

[١٥ - ١٧ سورة الأنفال]

وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ للمشْرِكينَ :

(إِنْ تَسْتَفْتحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الفَتْحُ وإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لكمْ وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ ولن تُغنِيَ عَنكُمْ فئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَو كَثُرَتْ وَأَن اللهَ مَعَ المُؤْمنينَ) .

[١٩ سورة الأنفال]

والْتَقَى الْجَمْعَانِ صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمُعَة السَّابِعَ عَشَرَ منْ رَمَضَانَ ورَأَى سيِّدُنَا رَسُولُ الله صلَّى اللهُ عَلَيْه وسلَّمَ الفارِقَ الكَبِيرَ بَيْنَ العَددَيْنِ . . وعَدَمَ التكافُؤ بَيْنَ الاسْتعْدَادَيْنِ . . فَالْمُسْلمونَ أَقَلُّ كَثيرًا مِنْ نصْفِ عَدَد المُشْرِكينَ . . وإِنْ تَميَّزَ المسْلمُونَ بِعَقيدَتهِمْ وبشَجَاعَتهِمْ فإِنَّ الكافرِينَ قَدْ وَضَحَتْ كَثْرَة أَسْلحَتهِمْ وَحُسْنُ تَجْهيزِهمْ ، فَعَادَ صَلَّى اللهُ عليْه وسلَّمَ إِلَى عَرِيشِهِ وهُوَ مَقَرُّ قِيَادَتِهِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . . واستَقْبَلَ الرسُولُ القِبْلَةَ واتَّجَهَ بِقَلْبِهِ ونَفسِهِ وَرُوحِهِ وَوجْدَانِهِ إِلَى رَبِّهِ وجعَلَ يَنْشُدُهُ مَا وَعَدَهُ وَيَدْعُوهُ أَنْ يَنْصُرَ المسْلِمينَ ويُعِزَّ الإِسْلاَمَ ويَرْفَعَ رَايَةَ الْحَقِّ والدِّين ، وَجَعَلَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ أَتَتْ بِخيَلاَئِهَا تُحَاوِلُ أَنْ تُكَذِّبَ رَسُولَكَ ، اللَّهُمَّ فَنَصْرَكَ الَّذِى وَعَدْتَنِى . اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ العِصَابَةُ اليَوْمَ لاَ تُعْبَدُ » .

ويَقُولُ لَهُ صَاحِبُهُ أَبُو بَكْرٍ :

« يَا نَبِيَّ اللهِ بَعْض مُنَاشَدَتِكَ رَبَّكَ فإِنَّ اللهَ مُنْجِزٌ لَكَ مَا وَعَدَكَ » .

وَفِى لَحَظَاتِ رَاحَتِهِ وَهُوَ فِى القِبْلَةِ غَشِيَهُ النُّعَاسُ ورَأَى خِلاَلَهَا نَصْرَ اللهِ فَخَرَجَ إِلَى المسْلمِينَ لِيقُولَ لَهُمْ :

«وَالذِى نَفْسُ مُحَمد بِيَدِهِ لاَ يُقَاتِلُهُمُ الْيَوْمَ رَجُلٌ فَيقْتَلُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلا غَيْرَ مُدْبِرٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ» .

وَنَزَلَتِ الآيَاتُ المُبَشِّراتُ بِالنَّصْرِ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى :

(يَأَيُّهَا النَّبِىُّ حَرِّضِ المُؤْمِنِينَ عَلَى القِتَالِ إِن يَكُن مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغلِبُوا مِائتَينِ وَإِنْ يكُن مِنكُم مِائَةٌ يَغْلبُوا أَلْفًا مِن الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُم قَومٌ لاَ يَفْقَهُونَ . الآنَ خَفَّفَ اللهُ عَنكُم وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُم ضَعْفًا فإِن يَكُن مِنكم مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغلِبُوا مِائتين وَإِن يَكُن مِنْكُم أَلفٌ يَغْلبُوا أَلْفَيْنِ بإِذْنِ اللهِ وَاللهُ مَعَ الصَّابِرِينَ) . [٦٥ - ٦٦ سورة الأنفال]

وَهَجَمَ المُسْلمُونَ عَلَى المشركِينَ بِقلوبٍ مِلْؤهَا الإيمانُ واليَقِينُ وبِنَفْس قَدْ هَفَتْ إِلَى الْجَنَّةِ . . وَتَسَابَقُوا فِى القِتَال كُلُّهُمْ يريدُونَ الفَوْزَ بِالْعَدُوِّ أَو الاستِشْهَادَ فِى سَبِيلِ اللهِ . . وَوَقعَ المُشْرِكُونَ قَتْلَى وَأَسْرَى . . وَفَرَّتْ قِيَادَتُهُمْ . . وَهَرَبَتْ جُمُوعُهُمْ وَقَدْ تَرَكَتْ ذَخِيرَتَهَا وَأَسْلِحَتَها . . وَمَا إِنْ مَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ وَسَطِ السَّمَاءِ حَتَّى كَانَتْ المعْرَكَةُ قَدْ انْتَهَتْ بِهَزِيمَةِ الْمُشْرِكِينَ هَزِيمَةً نَكْرَاءَ وَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ قَتِيلا وأَسَرَ المُسْلِمُونَ سَبْعِينَ كَذَلِكَ ، وَأَمَّا الذِينَ فَازُوا بِالشَّهَادَةِ من المسْلِمِينَ فَكانوا أَرْبَعَةَ عَشَرَ شَهِيدًا ، وغَنِمَ المُسْلمُونَ كَمِّيَاتٍ كَبِيرَةً مِنَ الزَّادِ والعَتَادِ . . هَذِهِ هِىَ غَزْوَةُ بَدْرٍ الكُبْرَى التى كَانَتْ إِيذَانًا بِقِيَامِ دَوْلَةِ الْمُسْلمِينَ ، فَقَدْ أَلْقَتْ نَتِيجَتُهَا الرُّعْبَ فِى قُلُوبِ الْمُشْرِكِينَ . وتَحَمَّسَ المُسْلِمُونَ لِنَشْرِ دِينِهِمْ والجِهَادِ فِى سَبِيلِهِ .

وَفى شَهْرِ رَمَضَانَ مِنَ السَّنَةِ الثَّامِنَة لِلْهِجْرَةِ تَمَّ النَّصْرُ لِلْمُسْلِمِين بِفَتْحِ مَكَّةَ . . فَبَعْدَ غزْوَةِ بَدْرِ الكُبْرى . . وَقَعَتْ عِدَّةُ مُنَاوَشَاتٍ واعْتِدَاءَات بَيْنَ المسْلِمِينَ والمُشْرِكِينَ الأَمْرُ الذِى بِسَبَبِهِ اسْتَقَرَّ رَأى رَسُولِ اللهِ أَنْ يَتَجَهَّزَ لِفَتْحِ مَكَّةَ مَعْقِلِ الشِّرْكِ والْمُشْرِكِينَ فَأَرْسَلَ إِلَى المسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ ومَنْ حَوْلَهُ مِنَ الأَعْرَابِ أَنْ يَجْتَمِعُوا فى المَدِينَةِ مَعَ أَوَّلِ رَمَضَانَ . . وَفى العَاشِرِ من الشَّهْرِ خَرَجَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ عَلَى رَأْسِ عَشْرَةِ آلاف من المُهَاجِرِينَ والأَنصَارِ يَقْطَعُونَ الصَّحْرَاءَ التى تُرَدِّدُ مَعَهُمْ فى كُلِّ جنَبَاتِهَا : « اللهُ أَكْبَرُ الله أَكبرُ» ، ومَا إِنْ وَصَلُوا إِلَى مَشَارِفِ مَكَّةَ حَتَّى خَرَجَتْ كُل أَهَالِيهَا وَقَدْ عَقَدَت الدهشةُ أَلْسِنَتَهُمْ . . ودَخَلَ الإِسْلاَمُ قُلُوبَهُمْ ، فَقَدْ وَجَدُوا كَثْرَةً عَلَى تقْوَى اللهِ وتَوْحِيدِهِ . . كأَنَّ المَلاَئِكَةَ تَرفْرِفُ عَلَيهِمْ . . والأَرْوَاحَ الطَّاهِرَةَ تَتَقَدَّمُهُمْ . . وتَصَايَحَ النَّاسُ : لا إِله إلاَّ اللهُ . . مُحَمدٌ رَسُولُ اللهِ . . ودَخَلَ رسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ وَقَدْ أَحْنَى رَأْسَهُ الشَّرِيفَ سُجُودًا وإِجْلاَلا للهِ . . دَخَلَ عَلَى نَاقَتِهِ . . دُخُولَ الدُّعَاةِ . . المُصْلِحِينَ . . لاَ دُخُولَ الغُزَاةِ الفَاتِحِينَ . . دَخَلَ إِلَى الكَعْبَةِ . . لِيُطَهِّرَهَا مِنَ الأَصْنَامِ الَّتِى حَطَّمَهَا المُسْلِمُونَ والرَّسُولُ يَتْلُو قَوْلَ اللهِ تَعَالَى :

(وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الباطِل إِنَّ البَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا) .

[٨١ سورة الإسراء]

وَأَمَرَ سَيِّدَنَا بِلاَلا أَن يُؤَذِّنَ لِلنَّاسِ فَوْقَ الكَعْبَةِ ، وَوَقَفَ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّمَ أَمامَ الكَعْبَةِ وَقَالَ : «لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ صَدَقَ وَعْدَهُ وَنَصرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ» ، ثُمَّ أَعْلَنَ عَفْوَهُ الشَّامِلَ عَنْ كُلِّ مَنْ أساءَ إِلَيْهِ أَوْ

إِلَى المسْلِمِينَ إِذْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «يَا مَعْشَرَ قُرَيْش ! مَاذَا تَقُولُونَ ؟ ومَاذَا تَظُنُّونَ أَنِّى فَاعِل بِكُم ؟» ، قَالُوا : «خَيْرًا . أَخٌ كَرِيم وابْنُ أَخ كَرِيم» .

وبِذَلِكَ تَمَّ فَتْحُ مَكَّةَ واسْتَقَر الأَمْرُ بالمُسْلِمِين وَصَدَقَ اللهُ العَظِيمُ إِذ يَقُولُ :

(إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فى دِينِ اللهِ أَفْوَاجًا . فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا) . [سورة النصر]

الصوم وأحكامه

فَرَضَ اللهُ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى عَلَى المُسْلِمينَ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ بِنَصِّ الأَمْرِ الكَرِيمِ فِى الآيَةِ الشَّرِيفَةِ :

(شَهْرُ رَمَضَانَ الذِى أُنْزِلَ فِيهِ القُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَات مِنَ الهُدَى والفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) . [١٨٥ سورة البقرة]

وذَلِكَ بالإِمْسَاكِ عَنِ الطَّعَامِ والشَّرَاب وَالمَعَانِى الجِنْسِيَّةِ مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ تَنْفِيذًا لِنَصِّ الآيَةِ الكريمةِ :

(وكلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) . [١٨٧ سورة البقرة]

وَقَدْ تَقَرَّرَ هَذَا الصَّوْمُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ الثَّانِىَ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ لِلسَّنَةِ الثانِيَةِ مِنَ الهجْرَةِ .

وَلَيْسَ صَوْمُ رَمَضَانَ هُوَ أَوَّلَ صَوْمٍ تَقَرَّرَ للإِنْسَانِ فإِنَّ الصَّوْمَ عِبَادَةٌ فَرَضَهَا اللهُ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ مُنْذُ أَنْ خَلَقَ الإِنْسَانَ وفى ذَلِكَ يَقُولُ القُرْآنُ الكَرِيمُ : (يأَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَليكمُ الصِّيَامُ كَمَا كتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم لَعَلكُم تَتَّقُونَ) . [١٨٣ سورة البقرة]

وَبِذَلِكَ فإِنَّ الأَدْيَانَ كُلَّهَا قَدْ فَرَضَتِ الصَّوْمَ وَلَوْ أَنَّهُ لا يعْرَفُ تَحْدِيدًا

كَيْفَ كَانَ يَصُومُ النَّاسُ قَبْلَ الأَدْيَانِ الثَّلاثَةِ الأَخيرةِ إلاَّ أَنَّ اليَهُودَ وَالمسيحيِّينَ يَصُومُونَ فى أَوْقَاتٍ مُعَيَّنَةٍ وَعَنْ أَصْنَافٍ مُحَدَّدَةٍ ، وَقَدْ وَرَدَ فِى الكُتُبِ المُتَدَاولَةِ مِنَ التَّوْرَاةِ والأَنَاجِيلِ مَا يُفِيدُ أَنَّ الصَّوْمَ عِبَادَةٌ قَدْ فَرَضَها اللهُ عَلَى عِبَادِهِ .

وَقَدْ يَكُونُ الصَّوْمُ قَبْلَ الأَدْيَانِ الثَّلاثةِ الأَخِيرَةِ مُخَالِفًا لِصَوْمِنَا . . وقَدْ يُشَابِهُه . . فَلَيْسَ كُلُّ صَوْمٍ هُوَ إِمْسَاكٌ عَن الأَكْلِ وَالشُّرْبِ . لأَنَّ لَفْظَ الصَّوْمِ إِنَّمَا يَعْنِى الإِمْسَاكَ . . وَكَمَا أَنَّ الصَّومَ عَن الأَكْلِ هُوَ إِمْسَاكٌ عَنْهُ . . فَيكُونُ الإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلاَمِ هُوَ صَوْمٌ عَنِ الْكَلاَمِ . . وَقَدْ وَرَدَتْ فِى القُرْآنِ الكَرِيمِ النُّصُوصُ التى تُشِيرُ إِلَى الصَّوْمِ عَن الكَلاَمِ . . فَقَدْ فَرَضَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على سَيِّدنَا زَكَرِيَّا الصَّومَ عَنِ الكَلاَمِ ثلاَثَةَ أَيَّامٍ وذَلِكَ بِالنَّصِّ الشريف :

(قَالَ رَبِّ اجْعَل لِى آية قَالَ آيَتُكَ أَلاَّ تكَلِّم النَّاسَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ إِلاَّ رَمْزًا) . [٤١ سورة آل عمران]

كَمَا أَمَرَ بِهِ مَرْيَمَ بِنَصِّ الآيَةِ الكَرِيمَةِ :

(فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ البَشَرِ أَحَدًا فَقُولى إِنِى نَذَرْتُ للرَّحمن صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ اليَوْمَ إِنْسِيًّا) . [٢٦ سورة مريم]

وَإِذَا كَانَ الصَّوْمُ عِبَادَةً يَجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يُؤَدِّيَهَا فَهِىَ طَاعَةٌ للهِ فَإِنَّ الدرَاسَاتِ الحديثَةَ قَدْ أَثْبَتَتْ أَنَّ الصَّوْمَ إِنَّمَا شُرِعَ لِخَيْرِ الإِنْسانِ فِى الدُّنْيا كَمَا أَنَّهُ السَّبِيلُ إِلَى السعَّادَةِ فِى الآخِرَةِ .

وَيَثْبُتُ أَوَّلُ رَمَضَانَ بِرُؤْيَةِ هِلاَلِهِ فى السَّمَاءِ وَلاَ خِلاَفَ فِى ذَلِكَ

وَلاَ جِدَالَ فِيهِ . . فَإِنَّ رُؤْيَةَ الهِلاَلِ هِيَ وَسِيلَةُ إِعْلاَنِ أَوَّلِ الشَّهْرِ وَبَدْء الصَّوْمِ . . وإِذَا تَعَذَّرَتْ رُؤْيَةُ الهِلاَلِ فى بَلَدٍ لِوُجُودِ سُحُب أَوْ لِسَبَبٍ آخَرَ فَيمكِنُ الاعتِمَادُ عَلَى رُؤْيَةِ الهِلاَلِ فِي بَلَدٍ إِسْلاَمِيٍّ آخَرَ . وَيَكْفِي لإِثْبَاتِهِ أَنْ يَرَاه فَرْدٌ وَاحِدٌ مِنَ الْمُسْلِمينَ فِي أَيِّ بَلَد كَانَ لِيُعْلِنَ بِدَايَةَ الصَّوْمِ وذَلِكَ اعْتِمَادًا عَلَى مَا رَوَاه ابْنُ عَبَّاسٍ حَيْثُ قَالَ : «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّى رَأَيْتُ الهِلاَلَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : أتشهَدُ أن لا إله إلا الله ؟ قال نَعَم فَقَالَ أَتَشْهَدُ أَنَّ محمدًا رَسُولُ اللهِ ؟.. فَقَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يا بِلاَلُ أَذِّنْ فِي النَّاسِ فَلْيَصُومُوا غَدًا» وَأَمَّا إِذَا تَعَذَّرَ فِي كَافَّةِ البلاَدِ الإِسْلاَمِيَّةِ رُؤْيَةُ الهِلاَلِ لِوَقْتِهِ فَعَلَى الْمُسْلِمينَ أَنْ يُكمِلُوا شَعْبَانَ ثَلاَثِينَ يَوْمًا وَيَبْدَأَ الصَّوْمُ فِي اليَوْمِ التَّالِي وَذَلِكَ بِنَصِّ حَدِيثِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليْهِ وسَلَّمَ : «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وافْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ . فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلاَثِينَ يَوْمًا» .

وَإِذَا كَانَ فِي رُؤْيَةِ هِلاَلِ رَمَضَانَ يَكْفى شَهَادَةُ مسْلِمٍ رَأَى الهِلاَلَ ، فإنَّ فِي رُؤْيَةِ هلاَلِ شَوَّالٍ لاَ يكْفِي شَهَادَةُ الفَرد الوَاحِدِ إِذْ يَجبُ أَنْ يَرَى الهلاَلَ اثْنَانِ عَلَى الأَقَلِّ ، والسَّببُ فى ذَلِكَ أَنَّ بِدَايَةَ الصَّوْمِ إِذَا سَبَقَتْ فخَيْرٌ مِنْ تَأَخُّرِهَا عَنْ مَوْعِدهَا . وَأَمَّا نِهَايَةُ الصَّوْمِ بانْتِهَاءِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَيَجِبُ التَّثَبُّت مِنْهَا . إِذْ سَتَنْتَهِي بِذَلِكَ العبَادَةُ وَسَيَتْبَعُهَا صَلاَةٌ جَامِعَةٌ هِيَ صَلاَةُ العِيدِ صَبَاحَ أَوَّلِ يَوْمٍ فِي شَوَّالٍ .

وَتَعْتَمِدُ الدُّوَلُ الإِسْلاَمِيَّةُ حَالِيا عَلَى المَرَاصِدِ وَعَلَى أَجْهِزَةِ الفَلَكِ وَحِسَابِ القَمَرِ إِلاَّ أَنَّهَا تَعْمَدُ أَيْضًا إِلَى رَصْدِ الهِلاَلِ فى السَّمَاء عَن طَرِيقِ

شُهُودِ الرُّؤْيَةِ . وَفِى لَيْلَتِهَا تَظَلُّ الدُّوَلُ الإِسْلاَمِيَّةُ عَلَى اتِّصَالٍ كَامِلٍ لِتُعْلِنَ مَا تَتَأَكَّدُ مِنْهُ مِنْ رُؤْيَةِ الهِلاَلِ أَوْ إِكْمَالِ شَهْرِ شَعْبَانَ ثَلاَثِينَ يَوْمًا . وَبِذَلِكَ فَإِنَّ أَمْرَ بِدَايَةِ الشَّهْرِ قَدْ تَكَفَّلَتْ بِهِ الدَّوْلَةُ الإِسْلاَمِيَّةُ أَيًّا كَانَ مَكَانُهَا وَعَلَى المُسْلِمِ المُغْتَرِبِ فِى بِلاَدِ غَيْرِ إِسْلاَمِيَّةٍ أَنْ يَتَرَقَّبَ إِعْلاَنَ بِدَايَةِ الصَّوْمِ مِنْ أَقْرَبِ دَوْلَةٍ إِسْلاَمِيَّةٍ لَهُ أَوْ مِنَ الإِذَاعَاتِ أَوْ النَّشَرَاتِ . أَمَّا مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ذَلِكَ فَيُمكِنُهُ الاعتِمَادُ عَلَى نَفْسِهِ بِرَصْدِ الهِلاَلِ أَوْ إِكْمَالِ شَعْبَانَ ثلاثين يَوْمًا أَيُّهُمَا قَدْ تَحَقَّقَ مِنْهُ وَوَثِقَ فِيهِ .

وَبِدَايَةُ الصَّوْمِ اليَوْمِيِّ وَنِهَايَتُهُ أَمْرٌ وَاضِحٌ وَمَيْسُورٌ . فَيَبْدَأُ الصَّوْمُ بِطُلُوعِ الفَجْرِ وَيَنْتَهِى بِغُرُوبِ الشَّمْسِ . وَتُعْلِنُ كُلُّ الدُّوَلِ الإِسْلاَمِيَّةِ بِمُخْتَلِفِ وَسَائِلِ الإِعْلاَنِ بِدَايَةَ وَنِهَايَةَ الصَّوْمِ فِى كُلِّ يَوْمٍ . وَإِذَا تعذّر على الإِنْسَانِ مُتَابَعَةِ هَذَا الإِعْلاَنِ لِسَبَبٍ أَوْ غَيْرِهِ فَيُمْكِنُهُ مَعْرِفَةَ الوَقْتِ معرفةً تامّةً وسهْلَةً .

وأمّا إذا كان المُسْلِمُ مُغْتربا فى بلدٍ غيْرِ إسْلاميّ من البلادِ الّتى تطُولُ فيهَا فتْرةُ بقاءِ الشّمْسِ فيمْتدُّ النّهارُ امتدادا طويلا أوْ تغْربُ فيها الشّمْسُ بسُرْعة فيقْصُرُ النّهارُ كثيرا فتكُونُ مُدّةُ الصّوْمِ فى الحالةِ الأُولى ساعات كثِيرةً قدْ يشُقُّ عليْهِ صَوْمُها . وفى الحالةِ الثّانِيةِ ساعات قليلة لا يكادُ يُحِسُّ بصوْمِها فعليْهِ أنْ يتّبع توْقِيتَ أقْربِ بلدٍ إسْلامِى لهُ فيعْرِفُ وقْتَ الرّفْعِ ووقْتَ الإفْطارِ وإذا تعذّر عليْهِ أمْكنهُ أنْ يتّبع توْقِيت مكّةَ أو المدينة ويُمْكِنهُ بسُهُولة معْرِفةُ عدد ساعاتِ الصّوْمِ وبِدايتها ونهايتها والالْتِزامُ بِهَا .

وقدْ فرضَ الصِّيَامُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ومُسْلِمَة بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَصَلَ سِنَّ البُلُوغِ وبِشَرْطِ عَدَمِ المَرَضِ وسَلاَمَةِ العَقْلِ وأَنْ يَكُون المُسْلِمُ مُقِيمًا

غَيْرِ مُرْتَحِلٍ وأَنْ تَكونَ الْمَرْأَةُ طَاهِرَةً مِنْ حَيْضِهَا أَوْ مِنَ النِّفَاسِ . . فَالصَّبِى الذِى لَمْ يَبْلُغْ سِنَّ الاحْتِلاَمِ لَمْ يُفْرَضْ عَلَيْهِ الصَّوْمُ وكَذَلِكَ الْمَجنُونُ لاَ صَوْمَ لَهُ حَتَّى يَسْتَرِدَّ عَقْلَهُ ، وَذَلِكَ بِنَصِّ حَدِيثِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ الذِى يَقُولُ فِيهِ : «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَةٍ : عَنِ الْمَجنُونِ حَتَّى يُفِيقَ وعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ» . إِلاَّ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الأَمْرِ أَنْ يُحَبِّبَ الصَّوْمَ إِلَى طِفْلِهِ حَتَّى إِذَا مَا رَآهُ قَادِرًا عَلَيْهِ مُسْتَطِيعًا لَهُ طَالَبهُ بِهِ لِيُعَوِّدَهُ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا مَا وَصَلَ إِلَى سِنِّ الإِلْزَامِ بِهِ صَامَهُ بِرَغْبَةٍ وَسُهُولَةٍ .

وَرَحْمَةً مِنَ اللهِ بِعِبَادِهِ وَتَيْسِيرًا عَلَى مَنْ قَدْ تَصْدُفُهُ الظُّرُوفُ الَّتِى تَجْعَلُ الصَّوْمَ يَضُرُّهُ فإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ أَبَاحَ الإِفْطَارَ لِلْمُسْلِمِ فى ظُرُوفٍ مُعَيَّنَةٍ كَالسَّفَرِ وَالْمَرضِ عَلَى أَنْ يَصُومَ بَدَلاً مِنْ أَيَّامِ إِفْطَارِهِ بَعْدَ انْتِهَاءِ الظُّرُوفِ الَّتِى مَنَعَتْهُ مِنَ الصَّوْمِ وَبَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ فى أَيِّ وَقْتٍ أَرَادَ ، وَلَكِنْ كُلما سَارَعَ بقَضَاءِ مَا عَلَيْهِ كُلَّمَا كَانَ ذَلِكَ أَفْضَلَ فَلاَ يَعْرِفُ الإِنْسَانُ مَتَى يَحِينُ حَيْنُهُ . . وَفِى ذَلِكَ يَقُولُ القُرْآنُ الكَرِيمُ :

(فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ علَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ) .

[١٨٤ سورة البقرة]

وَلَمْ يُحَدِّدِ القُرْآنُ الكَرِيمُ حَالاَتِ المَرَضِ الَّتِى يُبَاحُ الإِفْطَارُ بِسَبَبِهَا ، وَذَلِكَ لاخْتِلاَفِ قُدَرَاتِ الأَجْسَادِ فَقَدْ يُرْهِقُ الْمَرَض الْوَاحِدُ إِنْسَانًا بِحَيْثُ لاَ يَسْتَطِيعُ الصَّوْمَ مَعَهُ وَقَدْ يَتَحَمَّلَهُ آخَرُ وَيَسْتَطِيعُ الصَّوْم بِهِ . . فَلِذَلِكَ قَدْ تَرَكَ الإِسْلاَمُ للإِنْسَانِ تَقْدِيرَ شِدَّةِ مَرَضِهِ وَمَا قَدْ يُصِيبُهُ مِنْ ضَرَرٍ لَوْ صَامَ . .

حَتَّى يَكُونَ الإِنْسَانُ صَاحِبَ الرَّأْيِ القَاطِعِ فى صَوْمِهِ أَوْ إِفْطَارِهِ . فَكُلٌّ مَنِ اعْتَقَدَ مُخْلِصًا صَادِقًا أَنَّ حَالَتَهُ الصِّحِّيَّةَ سَتُضَارُّ بِالصَّوْمِ لِمَا هُوَ فِيهِ مِنْ مَرَضٍ جَازَ لَهُ الإِفْطَارُ بِشَرْطِ القَضَاءِ بَعْدَ الشِّفَاءِ ، وَكَذَلِكَ الإِنْسَانُ عِنْدَمَا يَكُونُ عَلَى سَفَرٍ أَبَاحَ لَهُ الإِسْلاَمُ أَنْ يُفْطِرَ وَتَرَكَ لَهُ الْحُرِّيَّةَ أَنْ يَسْتَعْمِلَ هَذِهِ الرُّخْصَةَ فى الإِفْطَارِ أَوْ يَصُومَ ، وَذَلِكَ عَلَى حَسَبِ مَا يَعْتَقِدُهُ مِنْ ضَرَرٍ قَدْ يُصِيبُهُ فى سَفَرِهِ إِذَا صَامَ . . فَلَهُ أَنْ يُفْطِرَ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ الصَّوْمَ سَيَضُرُّهُ فى سَفَرِهِ وَعَلَيْهِ القَضَاءُ بَعْدَ رَمَضَانَ يَوْمًا بِيَوْمٍ . . وَلَمْ يُحَدِّدِ الإِسْلاَمُ وَسِيلَةَ السَّفَرِ وَلاَ مُدَّتَهُ وَلاَ طَرِيقَتَهُ الَّتِى يُبَاحُ للإِنْسَانِ فِيهَا الإِفْطَارُ حَتَّى يَكُونَ الإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ رقيبًا . فَهُوَ القَدِيرُ عَلَى تَقْدِيرِ ظروفِهِ . . وَتَخْتَلِفُ قُدرَاتُ النَّاسِ بَعْضها عَنِ الْبَعْضِ . .

وَيَنْسَحِبُ حُكْمُ الْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ عَلَى الحَامِلِ أَو الْمُرْضِعِ فَيُمْكِنُ لَهَا أَنْ تَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ إِذَا وَجَدَتْ فى نَفْسِهَا الْقُدْرَةَ عَلَى ذَلِكَ دُونَ احْتِمَالٍ لِوُقُوعِ الضَّرَرِ عَلَيْهَا أَوْ عَلَى جَنِينِهَا أَوْ وَلِيدهَا . . فإِذَا خَافَتْ عَلَى نَفْسِهَا أَوْ عَلَى مَا فى بَطْنِهَا أَوْ رَضِيعِهَا فَلَهَا أَنْ تُفْطِرَ وَعَلَيْهَا القَضَاءُ بَعْدَ انْتِهَاءِ ظُروفِهَا وَنِهَايَةِ رَمَضَانَ .

وَتُوجَدُ فِئَةٌ أُخْرَى لاَ هُمْ بِالأَصِحاءِ فَيَجِبُ عَلَيْهِمُ الصَّوْمُ . . ولاَ هُمْ بِالْمَرْضَى فَيُمْكِنُ لَهُمْ الإِفْطَارُ ثُمَّ القَضَاءُ بَعْدَ شِفَائِهِمْ ، وَهَؤُلاَءِ هُمُ الشُّيوخُ الذينَ لا تَحْتَمِلُ حَالاَتُهُمُ الصَّوْمَ وكلَّمَا تَقَدَّمَتْ بِهِمُ الأَيَّامُ ازْدَادَ الإِرْهَاقُ عَلَيْهِم وَقَلَّتْ قُدْرَتُهُمْ عَلَى الصَّوْمِ ، وَكَذَلِكَ الْمَرضَى بِمَرَضٍ مُزْمِنٍ لاَ يُنْتَظَرُ لَهُ الشِّفَاءُ وَهَؤُلاَءِ أَبَاحَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُمُ الإِفْطَارَ وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ

الْقَضَاءُ لِعَدَمِ الاسْتِطَاعَةِ ، وَلَكِنْ عَلَيْهِمْ بَدَلَ الْقَضَاءِ الْفِدْيَةُ وَهِيَ إِطْعَامُ مِسْكِينٍ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الصِّيَامِ وَذَلِكَ بِنَصِّ الآيَةِ الشَّرِيفَةِ :

(وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ) . [١٨٤ سورة البقرة]

ويُطِيقُونَهُ أَيْ يَتَحَمَّلُونَهُ بِعسْرٍ وَجُهْد ، وتكُونُ الْمَشَقَّةُ فى الصِّيَامِ مُسَاوِيَةً لِطَاقَةِ الإِنْسَانِ أَوْ تَزِيدُ عَلَيْهَا ، وَفى الحَالَتَيْنِ الضَّرَرُ يَكُونُ مُؤَكَّدًا . . وَبَدِيهِيٌّ أَنَّ الْفِدْيَةَ إِنَّمَا تجبُ عِنْدَ تَوَافُرِ إِمْكَانِيَّاتِهَا لَدَى الشَّيْخِ العَجُوزِ أَوْ المَرِيضِ الَّذِى لاَ يُنْتَظَرُ أَنْ يُشْفَى ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَتَوَافَرْ لَدَيْهِ مَا يَسْتَطِيعُ بِهِ إِطْعَامَ المِسكِينِ فَلاَ فِدْيَةَ لَهُ . فَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا .

وَهُنَاكَ فِئَةٌ أُخْرَى مِنَ النَّاسِ لَهُمْ ظُرُوفُهُمُ الخاصَّةُ ولَهُمْ حُكْمُهُمُ الخَاصُّ بِهِم : هؤُلاَءِ هُمُ العُمَّالُ وغَيْرُهُمْ مِنَ العَامِلِينَ الَّذِينَ يُزَاوِلونَ أَعْمَالاً يَشُقُّ عَلَيْهِمْ بِسَبَبِهَا الصَّوْمُ أَوْ يَتَأَثَّرُ إِنْتَاجُهُمْ أَوْ يَضُرُّهُمْ أَوْ قَدْ يَضُرُّ غَيْرَهُمْ إِذَا زَاوَلوهُ وَهُمْ فى صَوْمٍ . . هؤُلاَءِ أَبَاحَ الإِسْلاَمُ لَهُمُ الإِفْطَارَ بِالْفِدْيَةِ .

وَقَدْ يَعْتَقِدُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الصَّوْمَ إِنَّمَا هُوَ إِمْسَاكٌ عَنِ الطَّعَامِ والشَّرَابِ والمَعَانى الْجِنْسِيَّةِ مِنْ طُلوعِ الفَجْرِ إِلَى غُروبِ الشَّمْسِ . . وَلَكِنَّ الحَقِيقَةَ أَنَّ الصَّوْمَ عِبَادَةٌ فِيهَا يُحَاوِلُ الإِنْسَانُ أَنْ يَتَجَرَّدَ مِنْ آدَمِيَّتِهِ البَشَرِيةِ لِيُقَارِبَ المَلاَئِكَةَ الَّذِينَ لا يَأْكلون ولاَ يَشْرَبُونَ وإِنَّمَا يَذْكُرُونَ وَيُسَبِّحُونَ ويُطِيعُونَ وَيحَمِّدُونَ . . وَإِذَا كَانَ الصَّوْمُ يَمْنَعُ الإِنْسَان مِنَ الأَكْلِ والشُّرْبِ وهُمَا قِوَامُ حَيَاتِهِ . . ويَحْرِمُهُ مِن المَعَانى الْجِنْسِيَّةِ وَهِيَ غَايَةُ الغَرَائِزِ الجَسَدِيَّةِ فَيَجِبُ عَلَيْهِ إِذًا أَلاَّ يَقْتَرِفَ أَيَّ ذَنبٍ مَهْمَا كَانَ الذَّنْبُ . . وأَنْ يَبْتَعِدَ عَنِ اللَّغْوِ . .

كلّ لَغْوٍ وأىّ لَغْوٍ . وأنْ يَكُونَ طِوَالَ صَوْمِهِ مُتَخَلِّقًا بأخْلاَقِ العِبَادَةِ فَهُوَ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ . وأنْ يُفكّرَ قَبْلَ أى قَوْلٍ . وَقَبْلَ أىّ عَمَلٍ : أيَتَنَاسَبُ قَوْله . أوْ عَمَله . مَعَ حَالَتِهِ المَلاَئِكيَّةِ الّتِي هُوَ عَلَيْهَا ؟ . أوْ يَرْضى اللهُ عَنْهُ . وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْهِ جَلّ شأنه فى عِبَادَتِهِ ؟ . وَيَرَى فَرِيق مِنَ العُلَمَاءِ أنّ هُنَاكَ ذُنوبًا تُفْسِدُ الصَّوْمَ يَقِينًا وَذَلِكَ بِنَص الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : «خَمْسَةٌ يُفْطِرْنَ الصَّائِمَ : الكَذِبُ والغِيبَةُ والنَّمِيمَةُ واليَمِينُ الكَاذِبَةُ والنَّظْرَةُ بِشَهْوَة» . وَأنّ الصَّائِمَ الّذِى امْتَنَعَ عَنْ أكْلِهِ وَشُرْبِهِ وَلَمْ يَمْتَنِع عَنْ هَذِهِ الذّنوبِ لَيْسَ لَهُ أىّ جَزَاءِ عَلَى صَوْمِهِ وَذَلِكَ بِنَصّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : «رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إلاّ الجُوعُ والعَطَشُ» . والأحَادِيثُ التِى تَرْسُمُ لِلصَّائِمِ الطَّرِيقَ الّذِى يَجِبُ أنْ يَسْلُكَهُ لِيَصِلَ إلَى تَحْقِيقِ أغْرَاضِ الصَّوْمِ وأنْ يُكْتَبَ لَهُ ثَوَابُهُ كَثِيرَةٌ مثْلُ : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إيمَانًا واحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدّمَ مِنْ ذَنْبِه» . وَبَدِيهِى أنّ سُلُوكَ الصَّائِمِ الّذِى مَلأ الإيمَانُ قَلْبَهُ وَالّذِى يَعْتَقِدُ أنّهُ إنّمَا يَصُومُ امْتِثالاً لله وَتَقَرُّبًا لَهُ وَأنّ أجْرَهُ إنّمَا عَلَى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ سُلوك مَنْ يَبْتَعدُ عَنِ الذّنْبِ ابْتِعَادًا تَامًّا بَلْ يَتْرُكُ كُلّ مَا فيه شُبْهَةٌ مِنْ حَرَامٍ . أوْ ذَرَّةٌ منْ عقَابٍ . وَمِنْ ضِمْن مَا يَجِبُ أنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الصَّائِمُ أنْ يَمْتَنِعَ عَنْ أىّ قَوْل كَاذِبٍ أوْ يَعْمَلَ مَا فيه شُبْهَةُ الغشّ أوْ الكَذِبِ أوْ الزُّورِ وذَلِكَ بِنَصّ حَدِيث سَيِّدِنَا رَسُولِ الله صَلّى اللهُ عَلَيْه وسَلَّمَ الّذِى يَقُولُ فيه : «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْل الزُّورِ والْعَمَلَ بِه فَلَيْسَ لله حَاجَةٌ فى أنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وشَرَابَهُ» .

ونَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الغيبَة وَهِىَ أنْ يَذْكُرَ الصَّائمُ غَيْرَهُ فى غَيْبَته

بِمَا يَكْرَهُ أَنْ يعرَفَ عَنْهُ ، وَذَلِكَ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ الَّذِى تَحَدَّثَ بِهِ رَسُولُ اللهِ عِنْدَمَا بَلَغَهُ أَنَّهُ قَدْ جَلَسَتْ امْرَأَتَانِ صَائِمَتَانِ تَغْتَابَانِ النَّاسَ ، فَقَالَ ﷺ : « هَاتَانِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللهُ لَهُمَا وَأَفْطَرَتَا عَلَى مَاحَرَّمَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمَا » . بَلْ نَهَى سَيِّدُنَا رَسُولُ اللهِ عَنِ الفُحْشِ فِى الْكَلاَمِ أَوْ رَفْعِ الصَّوْتِ أَوْ رَدِّ الشَّتْمِ وذَلِكَ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلا يَرْفُثْ وَلا يَصْخبْ فإنْ شَاتَمَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَه فَلْيَقُلْ إِنِّى امْرُؤٌ صَائِمٌ » .. هَذَا هُو سُلُوكُ الصَّائِمِ العَادِىِّ الَّذِى يَرْجُو أَنْ يُقْبَلَ صَوْمُهُ ، وأَمَّا الصَّائِمُ الَّذِى يَرْجُو الثَّوابَ وَيَطْمَعُ فِى رَحْمَةِ اللهِ فَعَلَيْه أَنْ يَتَصَرَّفَ طَوالَ يَوْمِه تَصَرُّفَ الْعَابِد الَّذى يَتَعَبَّدُ وهُوَ بَيْنَ يَدَىِ اللهِ فَيَبْتَعِدُ عَنِ الأَذَى كُلَّ أَذى ، ولا يَسْعَى إلا إلى خَيْرٍ ، ولا يَنْطقُ إلا بصالحِ القولِ وَلاَيسمَعُ إلى هَمزٍ وَلَمزٍ وَلاَينظرُ إلا فيمَا خُلقَت الْعَيْنُ منْ أَجْله منَ التَّطَلُّعِ إلَى آيَات الله .. وَشَواهِدِ عَظَمَته .. وَمِنَ الْعبَّادِ مَنْ يَرْتَفِعُ بِصَوْمِهِ إِلَى الدَّرَجَةِ التى لا يَسْبِقُهُ فِيها غَيْرُهُ .. فَيَصُومُ قَلْبُهُ عَنِ الاشْتِغَالِ بِغَيْرِ خالِقِهِ وَلا يداخل فِكْرَهُ غَيْرُ ذِكْرِ رَبِّهِ .. وَلا تَهجسُ نَفْسُهُ بِشَىْءٍ مِنْ حِقْدٍ أَوْ حَسَدٍ أَوْ ظَنٍّ فِى سَوْءٍ ..

وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنْ يَعْتَكِفَ الإِنْسَانُ عَنِ الْحَيَاةِ فَلا يُزَاوِلُ عَمَلَهُ .. إِذْ أَنَّ العَمَلَ عِبَادَةٌ .. وَالإِخْلاصُ فِيهِ وإِتْقَانُهُ إِنَّمَا هُو مِنْ حُسْنِ العِبَادَةِ .. إِلا أَنَّ الإِنْسَانَ يَعْمَلُ وهُوَ واثِقٌ أَنَّهُ لا يَرْجُو غَيْرَ وَجْهِ اللهِ وَأَنَّ مَا يُصِيبُهُ مِنْ خَيْرٍ .. إِنَّمَا هُوَ مِن اللهِ وَحْدَهُ .. وَمَا قَدْ يُصِيبُهُ مِنْ شَرٍّ .. لا يَجْزَعُ بِهِ .. أَوْ يَفْزَعُ مِنْهُ .. إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ كُل أُمُورِ الدُّنْيَا رَاضِيًا .. وَاثِقًا مِنْ أَنَّهُ لا يَقعُ فِى مُلْكِ اللهِ إلا مَا يَشَاءُ .. وَأَنَّ الْخِيرَةَ فِيمَا يَخْتَارُهُ اللهُ .. وَهَلْ يَقَعُ مِنَ الأَمْرِ شَىْءٌ

إلا وَأَرَادَهُ اللهُ .. ؟ وَيَصْرِفُ كُل أَوْقَاتِ فَرَاغِهِ فى عِبَادَةِ اللهِ .. فَرَضَهَا .. مِنْ صَلاةٍ .. وَذِكْرٍ وَتَسْبِيحٍ .. وَتِلاوَةٍ لِلقُرْآنِ الْكَرِيمِ .. فإنَّ مَا تُحْيَا بِهِ لَيَالى شَهْرِ رَمَضَانَ .. هُوَ التَّدَبُّرُ وَالتَّفكُّرُ فى الْقُرْآن الْكَرِيم الَّذِى أَوْحَاهُ الله جَلَّ شَأْنُهُ لنَبيِّهِ فى شَهرِ رَمَضَانَ .. وَإِنَّ فى التَّدبرِ فى وَالتَّفكُّرِ فِيمَا تُشِيرُ إِلَيْهِ وَتَدُلُّ عَلَيْهِ .. الشِّفَاءَ كُل الشِّفَاءِ .. وَالنَّجَاةَ النَّجَاةِ ! الشِّفَاءَ مِنْ أَمْرَاض الْقَلْبِ والنَّفْسِ .. والنَّجَاةَ مِنْ كُلِّ شَ عَذَابِ الدُّنْيَا .. وَجَحِيمِ الآخِرَةِ .. وإذَا كَانَ هَذَا هُوَ مَا يَجبُ أنْ يَ عَلَيْهِ الصَّائِمُ طِوَالَ شَهرِ رَمضَان .. فَإِنَّهُ إِذَا أَقْبَلَتِ الْعَشْرُ الأَواخِرُ مِنْ رَمَضَانَ وجَبَ عَلَى الصَّائِمِ الاجْتِهَادُ فى الْعِبَادَةِ .. والاسْتِزادَةُ مِن الْخَيْرِ .. والْتِمَاسُ لَيْلَةِ القَدْرِ فى إحْدَى هَذِهِ اللَّيَالِي بِالإِكْثَارِ مِنَ الصَّ وَزِيَادَةِ الدُّعَاءِ ..

وَهُنَاكَ أُمورٌ تُبْطِلُ الصَّوْمَ وَيَجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ فِيهَا القَضَاءُ ، مِنْهَا تَعَمَّدَ الإِنْسَانُ الأَكْلَ أَو الشُّرْبَ فى فَترةِ الصَّوْمِ الْيَوْمِيَّةِ أَىْ مِنْ طُلُوعِ الْ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَهُو يَتَذَكَّرُ أَنَّهُ صَائِمٌ .. كَمَا يُبْطِلهُ الْقَىْءُ الْعَمدُ وَنُ الْحَيْضِ لِلْمَرْأَةِ أَوْ نِفَاسُهَا ولَوْ فى لَحْظَةٍ مَا قَبْلَ الْغُرُوبِ ، وَكَذلِكَ يُ الصَّوْمَ نِيَّة الإِنْسَان عَلَى الفِطْرِ ، فَإِذَا نَوى أَنْ يُفْطِرَ وَلَوْ ظَلَّ صَائِمًا بِلا أَ أَوْ شرْبٍ كَانَ صِيَامُهُ بَاطِلاً فَإِنَّ مِنْ أَرْكَان الصَّوْمِ النِّيَّةَ وذَلِكَ بِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلا صِيَامَ لَهُ وَلَيْسَ لِلنيَّةِ وَقْتٌ مُحَدَّدٌ فَهِىَ لِذَلِكَ تَصِحُّ فى أَىِّ لَحْظَة مِنْ لَحظَاتِ ال عَلَى أَنْ تَكُونَ قَبْلَ الْفَجرِ وَلَيْسَ لَهَا أَلْفَاظٌ مُحَدَّدَةٌ .. بَلْ يَكْفِى أَنْ يَ

الإِنْسَانُ فى نَفْسِهِ ، وَيُجْزِئُ عَنْهَا سَحُورُ الإِنْسَان حَتَّى وَلَو تَجرَّعَ بِقطْرَةِ مَاءٍ قَاصِدًا الصِّيَامَ ، فَبذَلِكَ تَكُونُ قَدِ انْعَقَدَتْ نِيَّتُهُ وَصَحَّتْ عَزِيمَتُهُ .. وَعَلَى مَنْ بَطَلَ صَوْمُهُ لأَحَدِ هَذِهِ الأَسْبَابِ أَنْ يَقْضِى يَوْمًا بَدَلَ الْيَوْمِ بَعْدَ رَمَضَانَ ، وَأَنْ يَسْتَغْفِرَ اللهَ .. فِيمَا آتَاهُ ، وَأَنْ يَتوب إِلى اللهِ لأَنه خَالَفَ أَمْرَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الَّذِى أَمَرَ بِصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ . وَأَمَّا إِذَا جَامَعَ الرَّجُل زَوْجَتَهُ وَهُوَ صَائِمٌ فَقَدْ بَطَلَ صَوْمُهُ وارتَكَبَ ذَنْبًا وَعَلَيْهِ علاوَةً عَلَى قَضَاءِ يَوْمٍ بَدَلاً مِنْ يَوْمِهِ كَفَّارَةٌ وَهِىَ عِتْقُ رَقَبَةٍ أَوْ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ أَوْ إِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا اسْتِنَادًا إِلَى مَارُوِىَ عَنْ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُل فَقَالَ : هَلَكْتُ يَا رَسُول اللهِ . قَالَ : وما أَهْلَكَكَ ؟ .. قَالَ : وَقَعْت عَلَى امْرَأَتِى فى رَمَضَانَ . فَقَالَ : هَلْ تَجِدُ مَا تَعْتِقُ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لا .. قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ .. قَالَ : لاَ .. قَالَ : فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِم سِتِّينَ مِسْكِينًا؟. قَالَ : لا .. ثُمَّ جَلَسَ الرَّجُلُ . فَأَتَى النَبِىُّ ﷺ بِعِرْقٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ : تَصَدَّقْ بِهَذَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : فَهَلْ عَلَى أَفْقَرَ مِنَّا ؟ فَمَا بَيْنَ لابَتَيْهَا أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا .. فَضَحِكَ النَّبِىُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ وَقَالَ : « اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ » . وَهَذَا الْحَدِيثُ يُبَيِّنُ حُكْمَ الإِسْلامِ فِيمَنْ وَاقَعَ زَوْجَتَه وَهُوَ صَائِمٌ .. كَمَا يُبَيِّنُ سَمَاحَةَ الإِسْلامِ وَيُسْرَهُ ..

وَتُوجَدُ أُمُورٌ أُخْرَى قَدْ تُصَادِف الإِنْسَانَ كَثِيرًا وَمَظْهَرُهَا أَنَّهَا قَدْ تُبْطِلُ الصَّوْمَ وَلَكِنَّهَا فى الْحَقِيقَةِ لا تُبْطلهُ ، فَإِذَا غَلَبَ الإِنْسَان الْقَىءُ وَلَمْ يَسْتَطِعْ مَنْعَهُ فَإِن صَوْمَهُ لا يَبْطل بِعَكْسِ الْقَىءِ الْعَمْدِ .. أَوْ عَدَم مَنْعِهِ وَالإِنْسَانُ فى اسْتِطَاعَة عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ بِنصِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ ذَرَعَهُ الْقَىْءُ وَهُوَ

صَائِمٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاء » . وَكَذَلِكَ لا يَبْطُلُ الصَّوْمُ إِذَا أَكَلَ الإِنْسَانُ أَوْ شَرِبَ نَاسِيا .. وَصِيَامُهُ صَحِيح بِنَص الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا اللهُ أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ » ، وَيُمَاثِلُهُ مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّ الصَّوْمَ لَمْ يَبْدَأْ إِذِ الْفَجْرُ لَم يَطْلُعْ بَعْدُ ، ثُمَّ إِذَا بِهِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْفَجْرَ قدْ طَلَعَ وَوَضَحَ النَّهَارُ ، أَوْ ظَنَّ أَنَّ الصَّوْمَ انْتَهَى وَغَرَبَتِ الشَّمْسِ ثُمَّ يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ كَانَ مُخْطِئًا ، وذَلِكَ عَمَلاً بِنَصِّ الآيَةِ الشَّرِيفَةِ : (ولَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاح فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدت قُلُوبُكم) ، وبِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الَّذِى يَقُولُ : « إِنَّ اللهَ رَفَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ والنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيهِ » .

وَلا يُبْطِل الصَّوْمَ تَعَاطِى الْحُقَنِ بِأَنْواعِهَا الْمُخْتَلِفَةِ لِلتَّدَاوِى وَالْعِلاجِ أَوْ لِلتَّقْوِيَةِ لأَنَّهَا تُعطَى عَنْ غَيْرِ الطَّرِيقِ الطَّبِيعِىِّ لِلْغِذَاء ، وَلا يُحِسُّ الإِنْسَانُ بِهَا بِالشبعِ أَوْ الامْتِلاءِ . وَكَذَلِكَ لا يُبطلُهُ مَا يُوضَعُ فى الْعَيْنِ أَوْ الأَنْفِ أَو الأُذنِ مِنْ سَوَائِلَ أَو مَوَادَّ عِلاجِيَّة .. وَأَيْضًا لا يُبْطِلُهُ المَساحِيقُ أَو المَرَاهِمُ توضَعُ عَلَى الجِلْدِ أَو اسْتِنْشَاقُ البخور أَوْ وضْع الرَّوَائِحِ وَشَمُّ الْورْدِ .. وَلا يُبْطِلُ الصِّيَامَ دُخُولُ مَوَاد غَرِيبة إِلَى جِسْمِ الإِنْسَان عَنْ طَرِيقِ فَمِهِ أَوْ أَنْفِهِ مِمَّا لا يُمْكِنُ مَنْعُهَا أَو الاحْتِرَازُ مِنها .. كَغُبَارِ الطَّرِيقِ أَو رَذَاذِ الدَّقِيقِ لِمَنْ يَعْمَلُ فى المَطَاحِنِ وَلا يُبْطِلُ الصَّوْمَ تَذَوقُ الطَّعَامِ لِلْحُكْمِ عَلَى دَرَجَةِ نُضْجِهِ أَو تَقْدِيرِ مُلُوحَتِهِ أَو مَعْرِفَةِ حَلاوَتِهِ بِشَرْطِ أَلا يَدْخُلَ جَوْفَ الصَّائِمِ مِنْهُ شَىء وَإِنَّمَا يُكْتَفَى بالْمَذَاقِ عَلَى اللِّسَانِ ثُمَّ لَفْظُهُ خَارِجَ الْفَمِ .

وَأَيْضًا لا يُبْطِلُ الصَّوْمَ تَقْبِيلُ الزَّوْجِ لِزَوْجَتِهِ أَوْ مُعَانَقَتُهَا تَحِيَّة لَهَا وَلكِنْ

يُكْرَهُ أَنْ تُسَبِّبَ القُبْلَةُ أَو الْعِنَاقُ تَحْرِيكَ الْمَيْلَ الجِنْسِي لأَنَّ الصَّائِمَ بَدِيهِي فى عِبَادَة طِوَالَ صَوْمِهِ وَيَجِبُ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِأَخْلاقِ العَابِدِ الذِى يَشْتَغِلُ بِعِبَادَتِهِ .. كَمَا لا يُبْطِلُ الصيَام الاغْتِسَالُ مِنَ الحَرِّ أَو النُزُولُ فى المَاء ولا يُكْرَهُ مِنَ الصَّائِم ذَلِكَ ، فَقَد شَاهَدَ الصَّحَابَة سَيِّدَنَا رَسُول اللهِ ﷺ يَصُب المَاءَ عَلَى رَأْسِهِ مِنَ الْحَرِّ وَهُوَ صَائِمٌ .

وَهُنَاكَ عِبَادَاتٌ اخْتُصَّ بِهَا شَهْرُ رَمَضَان وَلا يُؤَدِّيهَا الإِنْسَانُ فى غَيْرِهِ .. أَلا وَهِي صَلاةُ القِيَامِ أَيْ صَلاة التَّرَاوِيحِ .. وَتُصَلَّى جَمَاعَةً فى الْمَسْجِدِ أَوْ فُرَادَى فى الْمَنزِلِ وتُسَمَّى بالتَّرَاويحِ لأَنَّ بينَ كُلِّ تَسْلِيمتَيْنِ جَلْسَةً يَسْتَرِيحُ الْمُصَلى بِذِكْرِ اللهِ تَعَالَى فِيهَا ، وَعَدَدُهَا يخْتَلِف : فَفِي رَأْي أَنَّهَا سِتٌّ وثَلاثُونَ رَكْعَةً وَقِيلَ إِنَّهَا ثَلاثٌ وعِشْرونَ وَفى رَأْي آخَرَ أَنهَا إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً .. والرَّاجِحُ أَنَّ سيِّدَنَا رَسُول اللهِ ﷺ لَمْ يَتَمَسَّكْ بِعَدَد مُعَيَّنٍ كَمَا تَأخَّر فى لَيْلَة عَنْ صَلاتِهَا خَشْيَة أَنْ تُفْرَضَ صَلاتُهَا عَلَى الْمُسْلِمينَ بعَدَدِهَا وَكلِّ لَيَالِيهَا وَقَدْ يَعْجِزُوا عَنْهَا وَالإِنْسَانُ وَاجْتِهَادهُ .. يُصَلِّى قَدْرَ مَا يَسْتَطِيعُ .. عَلَى أَنْ تَزِيدَ الركَعَاتُ عَلَى ثَمَانٍ ، وَهَى بَعْدَ صَلاةِ العِشَاء وَيَقْرَأُ الإِنْسانُ فِيهَا مَا يَتَيَسَّرُ مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ . وَلَعَلَّ هذِهِ الصَّلاة وَإِقَامَتَهَا فى الْمَسجِدِ لِتَكُونَ السَّبِيلَ إِلَى تِلاوَةِ الْقُرآنِ الكَرِيمِ ، فَفِى زَمَنِ التَّابِعينَ مَثَلا كَانُوا يَقرَءون بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فى صَلاةِ التَّرَاوِيحِ فى ثَمَانِ رَكَعَات .. وَعَلَى ذَلِكَ وَجَبَ عَلَى الْمُسْلِم أَنْ يَجتهد فى العِبَادَةِ فى شَهْرِ رَمَضَانَ وَأَنْ يُطِيلَ تِلاوَةَ القُرْآنِ الكَرِيمِ وَيَتَفكَّرَ فِيهِ وَيَتَدَبَّرَ آيَاتِهِ أُسْوَةً بِمَا كَانَ يَفْعَلَهُ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «كَانَ النَّبِىُّ

ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُون فى رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ . فَلَرَسُولُ اللهِ ﷺ حِين يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ »

وَإِذَا كَانَ الدُّعَاءُ وَاجبًا عَلَى الإنْسَانِ فى كُلِّ حِين إِذْ يَقُول اللهُ سُبْحَانَهُ :

(وَقَالَ رَبُّكُم ادْعُونِى أَسْتَجِبْ لَكُم) . [٦٠ سورة غافر]

فَهُوَ فى رَمَضَانَ أَوْجَبُ ، وَإِنَّ خَيْرَ الدُّعَاءِ مَاوَرَدَ فى القُرْآنِ الكَرِيمِ مثل :

(رَبَّنا لا تُؤاخِذنَا إن نَسِينَا أَو أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لاطَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعفُ عَنَّا وَاغفِرْ لَنَا وارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلانَا فَانصُرْنَا عَلَى القَوْمِ الكَافِرِينَ) .

[٢٨٦ سورة البقرة]

(رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الوَهَّابُ) . [٨ سورة آل عمران]

(رَبَّنَا إِنَّنا سَمِعْنا مُنَادِيًا يُنَادِى للإِيمَان أَنْ آمِنُوا بِربِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغفِرْ لَنَا ذُنوبَنَا وكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوفَّنَا مَعَ الأَبْرَارِ . رَبَّنَا وآتِنَا ما وَعَدتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلا تُخْزِنَا يوْمَ القِيَامَةِ إِنَّكَ لا تخْلِفُ الميعَادَ) .

[١٩٣ - ١٩٤ سورة آل عمران]

(رَبِّ اجعلْنى مُقِيمَ الصَّلاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِى رَبَّنَا وتَقَبَّلْ دُعَاءِ) .

[٤٠ سورة ابراهيم]

(رَبَّنَا اغفِرْ لى وَلِوَالِدَىَّ وَلِلمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقومُ الْحِسَابُ) .

[٤١ سورة إبراهيم]

وفى السِّيرَةِ العَطِرَةِ عَنْ سَيِّدِنَا رَسُول الله ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى الهِلالَ دَعَا رَبَّهُ بِقَوْلِهِ :

« اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَينَا بِاليُمْنِ والإِيمَانِ والسَّلامَةِ والإِسْلام والتَّوفِيقِ لِمَا تُحب وتَرْضَى .. رَبِّى ورَبُّكَ اللهُ » .

وكَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ :

« ذَهَبَ الظَّمَأُ وابْتَلَّتِ العُرُوقُ وثَبَتَ الأَجْرُ إِن شَاءَ اللهُ » .

وقَالَ أَيْضًا :

« اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ » .

وفى دُعَاءٍ آخَرَ زَادَ عَلَى ذَلِكَ :

« فَتَقبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » .

وفى دُعَاءٍ آخَرَ قَالَ :

« الْحَمْدُ للهِ الذِى أَعَانَنِى فَصُمْتُ وَرزَقنِى فَأَفْطَرْتُ » .

وَقَدْ أَفْطَرَ ﷺ يَوْمًا عِنْدَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذ فَقَالَ عنْدَ الإِفْطَارِ : « أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ وَأَكَلَ طَعَامَكمُ الأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيكُم الْمَلائِكَةُ » . أَمَّا فى لَيْلَة القَدْرِ فَقَدْ قَالَتِ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا : قلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ عَلِمْتُ لَيْلَةَ القَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا ؟ قَالَ : « قولِى اللَّهُمَّ إِنَّكَ عفو تُحِبُّ العَفوَ فَاعْفُ عَنِّى » .

فَإِذَا غَرَبت شَمْسُ الْيَوْمِ الأَخِيرِ مِنْ شَهر رَمَضَانَ وَجَبَ إِخْرَاجُ زَكَاةِ

الفِطْرِ الَّتِى تَجبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْحُرِّ المَالِكِ لِقَدْرِ الزكاةِ بَعْدَ قُوتِهِ وقُوتِ مَنْ يَعُولُ لِيَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَيُخْرِجُهَا الإِنْسَانُ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنْ كلِّ مَنْ يَقُومُ بِالإِنْفَاق عَلَيْهِ وَقَدْرُهَا خمسون قرشا عَنِ الفَرْدِ الوَاحِدِ ، وَكَانَتِ الزَّكَاةُ تُخْرَجُ قَمْحًا أَوْ تَمْرًا إلا أَنَّهُ فى وَقْتِنَا الحَاضِرِ قَدْ يَكون إخْرَاجُهَا نَقْدًا أَكْثَرَ نَفْعًا إِذْ يَتَمَكَّنُ الفَقِيرُ مِنْ تَدْبِيرِ مَا هو فى حَاجةٍ إِلَيْهِ .. وَإِخْرَاجُهَا يَجبُ أَنْ يَتِمَّ قَبْلَ صَلاةِ العِيدِ إِذْ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِزَكَاةِ الفِطْرِ أَنْ تُؤدَّى قَبْلَ خروجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاةِ » . وَيَجُوزُ تَقْدِيمُهَا عَنْ ذَلِكَ حَتَّى إِلَى أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَهَذَا أَيْسَرُ للفقِيرِ أَنْ يَشْتَرِى مَا هُوَ فى حَاجَة إِلَيْهِ . وَأَمَّا إِذَا أُخْرِجَتْ بَعْدَ صَلاةِ العِيدِ فَهِىَ صَدَقَةٌ وَلا تُعْتَبرُ زَكَاةً ، وَذَلِكَ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « فَرَضَ رَسُول اللهِ ﷺ زَكَاةَ الفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ والرَّفَثِ وطعْمَةً لِلْمَساكِينِ . مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلاةِ فَهِىَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ ، وَمَنْ أَدَّاها بَعْدَ الصَّلاةِ فَهِىَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ » . وَقَدْ شُرِعَتْ زَكَاةُ الفِطْرِ جَبْرًا لِمَا عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدْ وَقَعَ مِنَ الإِنْسَان الصَّائِمِ مِنْ هَفَوَات فَهِىَ كَاسْتِغْفَارٍ عَمَّا وَقَعَ ، ولابُدَّ أَنْ يَقَعَ مِنَ الإِنْسَانِ مَا يَسْتَحِقُّ عَلَيْهِ الاسْتِغْفَارَ والتَّوْبَةَ مِنْهُ . وَفى ذَلِكَ يَقُولُ سَيِّدُنَا رَسُول اللهِ ﷺ : « صَوْمُ رَمَضَانَ مُعَلَّقٌ بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ لا يُرْفَعُ إلا بِزَكَاةِ الفِطْرِ » .

من أهداف الصّوم

كَانَ المُعْتَقَدُ إلى وَقْتٍ قَرِيب أَنَّ أَهَمَّ أَهْدَاف الصَّوْمِ هُوَ إِثَارةُ الشَّفَقَة عَلَى الْفَقِيرِ فى نَفْسِ الْغَنِىّ ، فَعِنْدَمَا يحس القَادِرُ بِأَلَمِ الجُوعِ عِنْدَ صَوْمِه تَتَحركُ فِيهِ عَوَاطفُ الخَيْرِ فَيعْطفُ عَلَى المُحْتَاجِ . وعِنْدَمَا بَدَأَ خُصُومُ الإِسْلامِ فى إِثَارَة التَّشْكيكِ فى الصَّوْمِ بِأَنْ تَسَاءلُوا لمَاذَا إِذًا يَصُومُ الفَقيرُ؟ وَلمَاذَا الغَنىُّ إِذًا تَصَدَّقَ؟.. وَأَلا تكْفِى الصَّدقَاتُ يُقَدمُهَا الغَنىُّ حَتى يُعفَى منَ الصَّوْمِ ؟ اتَّجَهَت الدرَاسَاتُ إِلَى أَعْمَقَ منْ هَذَا الهَدَف .. وَوُضعَت العبَادَاتُ الإِسْلاميَّةُ مَوْضعَ البُحُوث الْعلْميَّة فَإِذَا بِالْعِلْمِ يَصِلُ إِلَى حقَائقَ مُؤَكَّدَة تُقررُ أَنَّ الْعِبَادَات الإِسْلاميَّةَ إِنَّمَا شُرِعَتْ لخَيرِ الْفَرْدِ نَفْسِهِ وَلصَالحِ المُجْتَمع الذى يَضُمُّهُ وَأَنَّهَا خَيْرُ وَسَائلِ النَّهْضَة بِالْفَرْدِ وَالْمُجْتَمع وَأَنَّ فَضْلَ هَذهِ الْعبَادَات لا يُمْكنُ أَنْ يُوضَعَ تَحْتَ حَصْرٍ.. وَمنْ ضمْنِ هَذهِ العِبَادَات الصَّوْمُ الذى تُضيفُ الأَبْحَاثُ الْعِلْمِيَّةُ فى كُلِّ فَتْرَةٍ جَدِيدًا فى فَضْلِه..

وَيُظْهرُ التَّقَدُّمُ الْعلْمىُّ أَهدَافًا عَديدَةً للصوْمِ بِحَيْثُ أَنَّ فَضْل الصَّوْمِ أَصْبَحَ لا نهَايَة لَهُ سَوَاء أَكانَ عَلَى الْفَرْدِ أَو المُجْتَمع .

فَقَدْ أَثْبَتَت الأَبْحَاثُ وَالدرَاسَاتُ أَنَّ الصَّوْمَ عنِ الْغذَاء أَمْرٌ طَبِيعى كَتَبَهُ

اللهِ جَلَّ شَأْنُهُ عَلَى الْكَائِنَاتِ الْحَيَّةِ لِفَتَرَاتٍ مُعَيَّنَةٍ ومُنْتَظِمَةٍ ، وَمَا ذَلِكَ إلا لحفظ هَذِهِ الْكَائِنَاتِ وَتَقْوِيتِها وَاسْتِمْرَارِ التَّقَدُّمِ فى سُلالاتِهَا .

فَصِيَامُ الْحَيَوَانَاتِ والْحَشَرَاتِ أَمْرٌ مَعْرُوفٌ .. ومِنْهَا مَا يَصُومُ لِفَتْرَةٍ طَوِيلَةٍ تَصلُ إِلَى عِدَّةِ شُهُورٍ وَمِنْهَا مَا تَصُومُ بِضْعَةَ أَيَّامٍ ، بَلْ إِنَّ النَّبَاتَاتِ لَتَصُومُ فَتْرَةً لِتُخْرِجَ أَورَاقًا جَدِيدَةً زَاهِيَةً جَمِيلَةً وَتَبْدأُ حَيَاةَ الرَّبِيعِ قَوِيَّةً مُزْهِرَةً تَفِيضُ بِالحَيَوِيَّةِ والْجَمَالِ بَعْدَ رَقْدَةِ الشِّتَاءِ الهَادِئَةِ الَّتِى تَصُومُ فِيهَا .. وَلِذَلِكَ نَجِدُ أَنَّهُ حَتى الْقَبَائِلِ الَّتِى لَمْ تَصِلْهَا دَعْوَةُ الرُّسُلِ وَلَمْ يَظْهَرْ بَيْنَ أَفْرَادِهَا أَنْبِيَاءُ تَفْرِضُ الظُّرُوفُ عَلَيْهِمُ الصِيَامَ لِفتَرَاتٍ قَدْ تَقْصُرُ أَوْ تَطُولُ . أَوْ نَجِدُهُمْ بِدَافعٍ مَجْهُولٍ وَبِحَافِزٍ نَفْسِيّ يَصُومُونَ عَنِ الأَكْلِ مُدَّةً مَا .. وَهَذَا الصَّوْمُ عَنِ الغِذَاءِ يُحَافِظُ عَلَى وَظِيفَةٍ أَساسِيَّةٍ هَامَّةٍ وَحَيَوِيَّةٍ عِنْدَ الإِنْسَانِ هِيَ وَظِيفَةُ التَكَيُّفِ عَلَى قِلَّةِ الطَّعَامِ ، وَقَدْ كَانَ البَحْثُ عَنْ هَذِهِ الْوَظِيفَةِ وَدِرَاسَتِهَا مِنْ أَهَمِ مَا اعْتَنَى بِهِ الْعِلْمُ الْحَدِيثُ ، فَيَقُولُ حُجَّةُ الطب وَالْجِراحَةِ الدُّكْتُور أَلِكْسِيس كَارِيل الحَائِزُ عَلَى جَائِزَةِ نُوبلَ فى الطِّب وَالْجِرَاحَةِ فى كِتَابِهِ « الإِنْسَانُ ذَلكَ المَجهُولُ » عَنْ هَذِهِ الوَظِيفَةِ مَا نَصهُ : « إِنَّ كَثْرَةَ وَجَبَاتِ الطَّعَامِ وانْتِظَامَهَا وَوَفْرَتَهَا تُعَطلُ وظِيفَةً أَدَّتْ دَوْرًا عظِيمًا فى بَقَاءِ الأَجْنَاسِ البَشرِيةِ وهِيَ وظِيفَةُ التكَيُّفِ عَلَى قِلَّةِ الطَّعَامِ . كَانَ النَّاسُ فى الزَّمَانِ الغَابِرِ يَلْتَزِمُونَ الصَّوْمَ فى بَعْضِ الأَوْقَاتِ وَكَانُوا إِذَا لَمْ تُرْغِمْهُمُ المَجَاعَة عَلَى ذَلِكَ يَفْرِضُونَهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَرْضًا بِإِرَادَتِهِمْ . إِنَّ الأَدْيَانَ كَافَّةً لا تَفْتَأُ تَدْعُو النَّاسَ إِلى وُجُوبِ الصَّوْمِ يُحْدِثُ الحِرْمَانُ مِنَ الطَّعَامِ أَوَّلَ الأَمْرِ الشُّعُورَ بِالجُوعِ ، وَيُحْدِثُ أَحْيَانا بَعضَ التَّهَيُّجِ العَصَبِى ، ثُمَّ يَعقُبُ ذَلِكَ شُعُور

بالضَّعْفِ . بَيْدَ أَنَّهُ يَحْدُثُ إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ ظَوَاهِرُ خَفِيَّةٌ أَهَمُّ بِكَثِيرٍ مِنْهُ . فَإِنَّ سُكَّرَ الكَبِدِ يَتَحَرَّكُ مَعَهُ الدُّهْنُ الْمَخزونُ تَحْتَ الجِلْدِ وَبْرُوتينَاتُ العَضَلِ وَالغُدَدِ وَخَلايَا الكَبِدِ ، وَتُضَحِّي جَمِيعُ الأَعْضَاءِ بِمَادَّتِهَا الْخَاصَّةِ لِلإِبْقَاءِ عَلَى كَمَالِ الْوَسَطِ الدَّاخِلِي وَسَلامَةِ القَلْبِ ، وَإِنَّ الصَّوْمَ لَيُنَظِّفُ وَيُبَدِّلُ أَنسِجَتَنَا » . وَبَدِيهِي أَنَّ الصَّوْمَ الذِى يُحَقِّق هَذَا الهَدَفَ هُوَ صَوْمُ رَمَضَانَ ، وَلِهَذَا السَّبَبِ نَفْسه نَجِدُ أَنَّ الصَّوْمَ فى الإِسْلام هُوَ أَشَدُّ مِنْ كُلِ صِيَامٍ عُرِفَ مِنْ قَبْلُ وَمَا ذَلِكَ إِلا لتَعْوِيضِ الإِنْسَانِ عَمَّا فَقَدَهُ بِزَوَال المَجَاعَاتِ وانْتِشَارِ الرَّفَاهِيَةِ وَتَوافُرِ الرَّخَاءِ .

وَلَقَدْ أَثْبَتَ الطبُّ الْحَديث أَنَّ الصَّوْمَ علاجٌ مِنْ أَمْرَاضٍ تُصِيبُ إِنْسَانَ العَصْرِ الْحَدِيثِ نَتِيجَةً لِزِيَادَةِ كميَّاتِ غِذَائِهِ وَمَا أَدْخَلَهُ مِنْ وَسَائِلَ صناعيَّة لِتَنْوِيعِ أَصْنَافِهِ وَتَغْيِيرِ طُعُومِهِ ، وَغَيْرَ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ كَعلاج فَهُوَ وِقَايَةٌ مِنْ أَمْرَاض أُخرَى . وَيَقُولُ الْمَرْحُوم الدُّكتور عَبْدُ العَزِيزِ إِسْمَاعيل كَبِيرُ الأَطبَّاء فى زَمَانِهِ فى كتَابِهِ « الإِسْلامُ وَالطبُّ الْحَدِيثُ » عَنْ أَسْرَارِ الصِيامِ الطبيَّةِ مَا نَصُّهُ : « مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَوَهَّمُ أَنَّ صِيَامَ رَمَضَانَ وَهُوَ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلامِ مَضَرَّةٌ تَلْحَقُ بِالصَّائِمِ لِمَا يُصِيبُ الْجِهَازَ الْهَضْمى خَاصَّةً وَغَيْرَهُ عَامَّةً وَلِمَا يَكُونُ مِنْ بَعْضِ الصَّائِمينَ مِنَ انْفِعَال وَغَضبٍ .. وَهَذَ خَطأٌ لأَنَّ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ لَيْسَ مِنَ الصيامِ فى شَىء وَلَكنَّهُ مِنْ تَرْكِ الاعْتِدَالِ فى طَعَامِ الإِفْطَارِ والسَّحُورِ ، وَلأَنَّهُم لَمْ يُرَاعُوا وَقْتَ الإِفْطَارِ مَا يَتَنَاسَبُ مَعَ خُلُوِّ الْمعِدَةِ النَّهَارَ كُلَّهُ ، ولأَنَّ السَّحُورَ يَجِبُ أَنْ يَقْتَصرَ عَلَى بِضْعِ لُقَيْمَات لأَنَّهُ لا ضَرَرَ مِنَ الْجُوعِ فى ذَاتِهِ . وَلَقَدْ ظَهَرَ أَنَّ الصيامَ يُفيدُ فى حَالات كَثِيرَة وَهُوَ الْعلاجُ

الْوَحيدُ فى أحوال أُخرى ، وَهُوَ أَهَمُّ عِلاج إنْ لَمْ يَكُنِ العلاج الوَحيد لِلْوِقَايَة مِنْ أَمْرَاضٍ كَثِيرَةٍ . فَلِلْعلاجِ يُسْتَعْمَل فى :

اضْطِرَابَاتِ الأَمْعَاء المُزْمِنَةِ وَالْمَصْحُوبَةِ بِتَخَمُّرٍ فى الْمَوادِ الزُّلالِيَّةِ وَالنشوِيَّةِ وَهُنَا يَنْجَحُ الصيامُ وخُصُوصًا عَدَم شُرْبِ المَاء بَيْنَ الأَكْلَتيْن وَأَنْ تَكُونَ بَيْنَ الأَكْلَةِ وَالأُخرى مُدَّةٌ طَوِيلَةٌ كَمَا فى صِيَامِ رَمَضَانَ . وَمُمْكِنٌ أَخْذُ الغِذَاء المُنَاسِبِ عَلَى حَسَبِ حَالَة التَّخَمُّرِ وهَذه الطَّريقَة أَنْجَحُ طَرِيقَة لِتَطْهِيرِ الأَمْعَاء .

زِيَادَةِ الْوَزْنِ النَّاشِئةِ مِنْ كَثْرةِ الْغِذَاء وقِلَّةِ الْحَرَكَةِ . فَالصيامُ هُنَا أَنْجَحُ مِنْ كل عِلاجٍ مَعَ الاعْتِدَالِ وَقْتَ الإِفْطَارِ فى الطَّعَامِ والاكْتِفَاء بِالْمَاء فى السُّحُورِ .

زِيَادَةِ الضَّغْطِ الذَّاتِى وَهُوَ آخذٌ فى الانْتِشَارِ بِازْدِيَادِ التَّرفِ والانْفِعَالاتِ النَّفْسِيَّةِ . فَفِى هذِهِ الحَالَةِ يَكُونُ شَهْرُ رَمَضَانَ نِعْمَةً وبَرَكَةً وَخَاصَّةً إذَا كَانَ وَزْنُ الشَّخصِ أَكْثَرَ مِنْ الوَزْنِ الطَّبِيعِى لمِثْلِهِ .

الْبَوْلِ السُّكَّرِي وَهُوَ مُنْتَشِرٌ انْتِشَارَ الضَّغْطِ وَيَكُونُ فى مُدتِهِ الأُولى وَقَبْلَ ظُهُورِهِ مَصْحُوبًا غَالِبًا بِزِيَادَةٍ فى الْوَزْن فَهُنَا يَكُونُ الصِيَّام عِلاجًا نَافِعًا إِذْ أَنَّ السُّكَّرَ يَهْبِطُ مَعَ قِلَّةِ السمَنِ ويَهْبِطُ السُّكَّرُ فى الدَّمِ بَعْدَ الأَكْل بخَمْسِ سَاعَات إِلَى أَقَلَّ مِنَ الْحَد الطَّبِيعِى فى حَالاتِ البَوْلِ السُّكَّرى الْخَفِيفِ وبَعْدَ عَشْرِ سَاعَات إِلَى أَقَلَّ مِنَ الْحَد الطَّبِيعِى بِكَثِيرٍ . ولا يَزَالُ الصِيَّامُ مَعَ بَعْض مُلاحَظَات فى الغِذَاء أَهَمَّ عِلاجٍ فى هَذَا الْمَرَض حَتى بَعْدَ ظهُورِ الأَنْسُولِين

خصوصًا إِذَا كَانَ الشَّخص يَزِيد على الوَزْنِ الطَبِيعِى وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ لِهَذَا المَرَض قَبْلَ الأَنْسُولِين غَيْرُ الصِّيَامِ .

الْتِهَابِ الكُلَى والمُزْمِن المَصْحُوبِ بِارْتِشَاح وتَوَرُّم

أَمْرَاضِ القَلْبِ الْمَصْحُوبَةِ بِتَوَرمٍ .

التهَابَاتِ المفَاصِل المُزْمِنةِ خصوصًا إِذَا كَانَتْ مَصْحُوبةً بِسمَنٍ كَمَا يحْدُثُ عنْدَ السيدَاتِ غالِبًا بَعْدَ سِنِ الأَرْبَعِينَ ، وَقَدْ شُوهِدَتْ حَالات تَتَمَشَّى فى شَهْرِ رَمَضَانَ بِالصيامِ فَقَطْ أَكْثَرَ مِمَّا تَتَمَشَّى مَعَ علاجِ سَنَوَات بِالْكَهْرَبَاء والْحُقَنِ والأَدْوِيَةِ وكُل الطب الحَدِيثِ .

ورُبَّ سَائِلٍ يَقُولُ : ولَكِنَّ الصيامَ فى كلِ هذِهِ الحَالاتِ يَحْتَاجُ إِلَى إِرْشَاد طَبِيبٍ فى كُل مَرَضٍ عَلَى حِدَة والصيَامُ الَّذِى كُتِبَ عَلَى المُسْلِمينَ إِنَّمَا كُتِبَ عَلَى الأَصحَّاء ؟ وهَذَا صَحِيحٌ ولَكِنَّ فَائِدَةَ الصيامِ للأَصِحَّاء هى الوقَايَةُ مِنْ هَذِهِ الأَمْرَاض وبخَاصَّةٍ أَمْرَاض الاضْطرابَاتِ المعَوِيَّةِ وزِيَادَةِ الوَزْنِ وزيَادَةُ الضَّغْط والبَوْل السُّكَّرِىُّ والتِهَابُ المفَاصِل .

وهَذِهِ الأَمْرَاضُ كُلُّهَا تَبْتَدِئُ فى الإِنْسَانِ تَدْرِيجيا بِحَيْثُ لا يُمْكِنُ الْجَزْمُ بِأَوَّلِ الْمَرَض . فَلا الشَّخْصُ وَلا طَبِيبُهُ يُمْكِنُهُمَا أَنْ يَعْرِفَا أَوَّلَ المَرَض لأَنَّ الطِبَّ لَمْ يَتَقَدَّمْ بَعْدُ إِلَى الْحَدِّ الَّذِى يَعْرِفُ فِيهِ أَسبَابَ هَذِهِ الأَمْرَاض كُلهَا . وَلكنَّ مِنَ الْمُوكَّدِ طبيًّا أَنَّ الوقَايَةَ مِنْ كُلِ هَذِهِ الأَمْرَاضِ إِنَّمَا هِىَ فى الصيامِ بَلْ إِنَّ الوِقَايَة فَعَّالَةٌ جِدًّا قَبْلَ ظُهُورِ أَعْرَاض الْمَرَض بِوُضُوح . وَقَدْ ظَهَرَ بِإِحْصَاءَات لا تَقْبَلُ الشَّكَّ أَنَّ زِيَادَةَ السِّمَنِ يَصْحَبُهَا استِعْدَادٌ لِلْبَوْلِ السُّكَّرِى وَزِيَادَة ضَغط الدَّمِ الذَّاتِى وَالْتِهَابِ الْمَفَاصل الْمُزْمِنِ وَغَيْرِ ذَلكَ .

وَمعَ قِلَّةِ الْوَزْنِ يَقِلُّ الاسْتِعْدَادُ لِهَذِهِ الأَمْرَاض بِالنِسْبَةِ نَفْسِهَا وَهَذَا هُوَ السرُّ فى أَنَّ شَرِكَاتِ التَّأْمينِ لا تَقْبَلُ تَأْمِينًا عَلَى الأَشْخَاصِ الَّذِينَ يَزِيدُ وزْنُهُمْ إلا بِشُرُوط تَثْقُلُ كُلَّمَا زَادَ الوَزْنُ . وَالصيامُ مُدَّةَ شَهْرٍ كُلَّ سَنَة خَيْرٌ وِقَايَة مِنْ كل هَذِهِ الأَمْرَاض . وَهَذِهِ الأَمْرَاضُ تَنْتَشِرُ بِزِيَادَةِ الحَضَارَةِ والتَّرفِ . فَقدِ انْتَشَرَتْ فى أُورُبَّا أَكْثَرَ مِنَ الأَوَّلِ .

وَيَغْلبُ عَلَى الظنّ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ السِّرُّ فى أَنَّ الصيَامَ فى الإِسْلامِ أَشَدُّ مِنْهُ فى الأَدْيَانِ السَّابِقَةِ ، لأَنَّ الإِسْلامَ وَهُوَ آخِرُ الشَّرائِعِ السَّمَاوِيَّةِ جَاءَ فى زَمَن نَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى وِقَايَةٍ مِنْ أَمْرَاضٍ تَزْدادُ كُلَّمَا ازْدَادَ التَّرفُ .

وَقَدْ وافَتْنَا الأَنْبَاءُ العِلْمِيَّةُ أَخِيرًا بِأَخْبَارٍ مِنْ جَامعَاتِ أَمْرِيكَا تُفِيدُ أَنَّ أَحَدَ أَسَاتِذَة مَرَض السُّكَّرِ بِها قَدْ أَعْلَنَ أَنَّ صَوْمَ رَمَضَانَ وقَايَةٌ وعِلاجٌ مِن البَوْلِ السُّكَّرِى ، وأَنَّهُ فى سَبِيل إِصْدَارِ نَشْرَةٍ عِلْمية بِخُطواتِ وَنَتَائِجِ أَبْحَاثِهِ .

وَفى كتَابِ «نَحْنُ المُعمرُونَ» للأُسْتَاذِ حَسَن عَبْد السَّلامِ نَجدُ النَّصَّ الآتِيَ : «وَفَائِدَةُ الصَّومِ أَنَّهُ يُرِيح الجهَاز الهَضْمِى وَيُتِيحُ لأَغْشِيَةِ الجِسْمِ فُرْصَةً تَتخَلَّصُ فِيهَا مِمَّا يَتَجَمَّعُ حَوْلَهَا مِنَ النُّفَايَاتِ وَالْمَوَادِّ الحَامِضِيَّةِ وَالتُّوكسينَاتِ الَّتِى تَتَوَلَّدُ باسْتِمْرَارٍ فى الجِسْمِ . كَمَا أَنَّهُ يُعْطِى الأَنْسِجَةَ والأَعْضَاءَ المُصَابَةَ مِنَ التَّقَيُّح أَوْ الاحتقَانِ أَوْ الالْتِهَابِ مَجَالا لِلشِّفَاء . وَمِن الْمَعْلُومِ أَنَّ كلَّ امْرِئ مُعرَّضٌ لِلإِصَابَةِ بِبَعْضِ الْبُؤرَاتِ الصَّدِيدِيَّةِ الَّتى تَتَكَوَّنُ دَاخِلَ الجسْمِ وَتُلَوِّثُهُ بِمَا تَصُبُّهُ مِنَ تُوكْسِينَات فى مَجْرَى الدمِ . وَهذِهِ البؤرَاتُ قَدْ يَكونُ أَثَرُهَا ضَعِيفًا فى مَبْدَإِ الأَمْرِ فَلا يُحِسُّ المَرْءُ بِنَتَائِجهَا وَيَشْعُرُ كَأَنَّهُ فى كَامِلِ صِحَّتِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ بِمُرورِ الزَّمَنِ يَتَرَاكَمُ الأَثَرُ الضَّارُّ الَّذى

يَنْجُمُ عَنْ وجُود هذهِ البُؤرَاتِ ، وَفَجْأةً يُصَابُ الإنْسَانُ بِمَرَض جَسِيم أو اخْتِلالٍ صِحِّي يَصْعُبُ الشِفَاءُ مِنْهُ . وَخيْرُ طَرِيقَة لِتَجنُّبِ الإصَابَات بالبُؤرَاتِ الصَّديديَّةِ إِنَّمَا هِيَ الصَّوْمُ مِنْ حِينٍ لآخَرَ ، لأَنَّهُ فى خِلالِ فَتْرَةِ الصَّوْمِ يَتَغذَّى الْجسْمُ بِأَنْسِجَتِهِ الدَّاخليَّةِ ، فَإِنْ كَانَ شَيء مِنَ الاحْتِقَان أَو التَّقيُّحِ أَو الالْتِهَابِ قَدْ بَدَأَ يُصِيبُ الأَنْسِجَةَ فإِنَّ أَوَّلَ مَا يَتَهَدَّمُ مِنْهَا الخَلايَا المُصابَة فتتأكسَدُ وَيَتَخَلَّصُ الْجسْمُ مِنْهَا .

كَمَا أَنَّ الصَّوْمَ يُذيبُ مَا قَدْ بَدَأَ يَتَكَوَّنُ مِنَ الْحَصَيَاتِ والرَّوَاسِبِ الكَلْسيَّةِ وَالزَّوائِد اللحْمِيَّةِ وَأَنْوَاعِ البُرُوزِ والنُّمُو الخبيثِ . وَيُشِيدُ مَشَاهِيرُ الأطِباء فى أُمَمِ الغَرْبِ بِفَائِدَةِ الصَّوْمِ أَعْظَمَ إِشَادَة وَكَذَلِكَ يَنْصَحُونَ بِهِ لِتَجنُّبِ وَيْلاتِ المَرَضِ وَلِلشفَاء مِنْهُ فى كَثِيرٍ مِنَ الحَالاتِ ، وَيُشِيرونَ بِهِ بِوَجْه خَاصٍّ لِلْمُصَابِينَ بِالدِّيَابِيطس السُّكَّرِيِّ وَتَضَخمِ الْكَبد وَالتِهَابِ الْكُلَى وَالْبَدَانَةِ وَارْتِفَاعِ ضَغْطِ الدَّمِ وَبعْضِ الأَمْرَاضِ الَّتى تَنْجُمُ عَنِ الإِفْرَاطِ فى الأَكْلِ وإِصَابَةِ الجسْمِ بِشَيء مِنَ الحُمُوضَةِ وَبِوَجْهٍ عَامٍّ لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى صحَّة الجسْم وَتَجْديد حَيَوِيَّتِهِ » .

وَالأَقْوَالُ كَثِيرَةٌ والأَدِلَّةُ مُؤَكِّدَةٌ عَلَى أَن الصَّوْمَ عِلاجٌ وَوقَايَةٌ مِنْ مُعْظَمِ الأَمْرَاضِ البَاطِنِيَّةِ بَلْ وَلا يَقْتَصِرُ فَضْلُ الصَّوْمِ مِنَ النَّاحِيَةِ الطِّبِّيَةِ عَلَى الأَمْرَاضِ البَاطِنِيَّةِ فَحَسْبُ ، بَلْ لَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ يُعْتَبَرُ مِنْ أَنْجَعِ الوَسَائِلِ لِعِلاجِ كَثِيرٍ مِنَ الأَمْرَاضِ الجِلْدِيَّةِ وَالْوَقَايَةِ مِنْهَا . وَيَقُولُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ الظَّوَاهِرِيُّ إخصَائيُّ الأَمْرَاضِ الجِلْدِيَّةِ : « إِنَّ كَرَمَ رَمَضَانَ يَشْمَلُ مَرْضَى الأَمْرَاضِ الجِلْدِيَّةِ إِذْ تَتَحَسَّنُ بَعْضُ الأَمْرَاضِ الجِلْديَّةِ بِالصَّوْمِ . وَعَلاقَةُ

التَّغْذِيَةِ بِالأَمْرَاضِ الجِلْدِيَّةِ مَتِينَةٌ إِذْ أَنَّ الامْتِنَاعَ عَنِ الْغِذَاءِ أَوِ الشَّرَابِ مُدَّةً مَا يُقَلِّلُ مِنَ الْمَاءِ فى الجِسْمِ وَالدَّمِ وَهَذَا بِدَوْرِهِ يَدْعُو إِلَى قِلَّتِهِ فى الْجِلْدِ وَحِينَئِذ تَزْدَادُ مُقَاوَمَةُ الجِلْدِ للأَمْرَاضِ الجِلْدِيَّةِ المُعْدِيَةِ وَالْمِيكْرُوبِيَّةِ ، ومُقَاوَمَةُ الجِسْمِ فى عِلاجِ الأَمْرَاضِ المُعْدِيَةِ هِيَ الْعَامِلُ الأَوَّلُ الَّتِى يُعتَمَدُ عَلَيْهِ فى سُرْعَةِ الشِّفَاءِ . وَإِنَّ الجِسمَ الَّذِى لا يُقَاوِمُ الميكْرُوبَاتِ وَيَدْفَعُهَا يَنْهَارُ وَيَضْعُفُ تَأْثِيرُ الدَّوَاءِ الْمُبِيدِ لِلْميكروبَاتِ مَعَ الجِسْمِ القَلِيلِ المُقَاوَمَةِ . وَقِلَّةُ الْمَاءِ فى الْجِلْدِ تُقَلِّلُ أَيْضًا مِنْ حِدَّةِ الأَمْرَاضِ الْجِلْدِيَّةِ الالْتِهَابِيَّةِ والحَادَّةِ وَالمُنْتَشِرَةِ بِمسَاحَات كَبِيرَة فى الْجِسْمِ . وأَفْضَلُ عِلاجٍ لِهَذِه الحَالاتِ مِنْ وجْهَةِ الْغِذَاءِ إِنَّمَا هُوَ الامْتِنَاعُ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ لِفَتْرَةٍ ما . وَلا يُسْمَحُ إلا بِالْقَلِيلِ مِنَ السَّوَائِلِ البَسِيطَةِ . وَقِلَّةُ الطَّعَامِ تُؤَدِّى إِلَى نَقْصِ الْكِمِّيَةِ الَّتِى تَصِلُ مِنْهُ إِلَى الأَمْعَاءِ وهَذَا بِدَوْرِهِ يُرِيحُهَا ويقَلِّلُ مِنْ تَكَاثُرِ الميكْرُوبَاتِ الكَامِنَةِ بِهَا وَمَا أَكْثَرَهَا . وَعِنْدَئذ يَقِلُّ نَشَاطُ تِلْكَ الميكْرُوبَاتِ المَعَوِيَّة وَيَقِلُّ إِفْرَازُهَا لِلسُّمُومِ وَمِنْ ثَمَّ يَقِل امْتِصَاصُ تِلْكَ السُّمُومِ مِنَ الأَمْعَاءِ وَهَذِهِ السُّمُومُ تسَبِّبُ العَدَدَ الكَبِير مِنَ الأَمْرَاضِ الجِلْدِيَّةِ . وَإِنَّ الأَمْعَاءَ لَبُؤْرَةٌ خَطِرَةٌ مِنَ البُؤَرِ الْعَفِنَةِ الَّتِى تَشعُّ سُمُومَهَا عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ وَتُؤْذِى الْجِسْم وَالْجِلْدَ وَتُسَبِّبُ لَهُمَا أَمْرَاضًا لا حَصْرَ لَهَا

وَشَهْرُ الصِّيَامِ هُوَ شَهْرُ الهُدْنَةِ والرَّاحَةِ مِنْ تِلْكَ السُّمُومِ وَأَضْرَارِهَا كَذَلِكَ عِلاجٌ لأَمْرَاضِ زِيَادَةِ الْحَسَاسِيَّةِ وَأَمْرَاضِ البَشَرَةِ الدُّهْنِيَّةِ »

وَهَكَذَا لاَ يُمكِنُ أَنْ تُوضَعَ أَهْدافُ الصَّوْم الطبية تَحْتَ حَصْرٍ ..

وَلا تَقْتَصِرُ فَوَائِدُ الصَّوْمِ الطِّبيةِ عَلَى الْجَسَد فَقَطْ إِذْ أَثْبَتَت الدِّرَاسَاتُ أَنَّ

الصَّوْمَ يُعْتَبَرُ مِنْ خَيْرِ وَسَائِلِ تَرْبِيَةِ النَّفسِ وتَقْوِيَةِ الإِرَادَةِ . بَلْ هُوَ خَيْرُهَا قَطْعًا وَأَفْضَلهَا كُلّهَا يَقِينًا . فَهُوَ وَسِيلَةٌ إِيجَابِيَّةٌ عَمَلِيَّةٌ لِغَرْسِ الأَمَانَةِ فى نَفْسِ الطفْل . فَلَيْسَ هُنَاكَ أَكْثَرُ فاعِلِيَّةً لتَعْوِيدِ الطفل الأَمَانَةَ مِنْ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْهِ الجوع والعَطَشُ وَيجِدُ الأَكْلَ والشُّرْبَ فى مُتَنَاوَلِ يَدِهِ فَلا يَمْنَعُهُ عَنْهُ إلا اعْتِقَادِهِ بِأَنَّ الله يَرَاهُ وأَنَّهُ لا رَقِيبَ عَلَيْهِ سِوَى ضَمِيرِهِ فَيَنْشأُ مُنْذُ طُفُولَتِهِ وقَد اعْتَادَ الأَمَانَةَ فَتُصْبِح عَادَةً فى نَفْسِهِ لا يَجِدُ مَشَقَّةً فى الحِفَاظِ عَلَيْهَا . وَلِذَلِكَ قالَ سَيِدُنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ : «الصَّوْمُ أَمَانَةٌ فَلْيَحْفَظْ أَحَدُكُمْ أَمَانَتَهُ » وَبَدِيهِيٌّ أَنَّهُ لا وَجه للْمقَارَنَةِ بَيْنَ الصَّوْمِ وَبَيْنَ أَى وَسِيلَة لِتَعْوِيدِ الطفْل الأَمَانَةَ كَالقِصصِ والمَوَاعظِ أَو القِرَاءَةِ .. فَكُلُّهَا وَسَائِلُ نَظَرِيَّةٌ بَيْنَمَا الصَّوْمُ وَسِيلَةٌ عَمَلِيَّةٌ .. وَالفَارِقُ بيْنَهُمَا كَبِيرٌ وَكَبِيرٌ جِدًّا .

وَالصَّوْمُ يَخْلُقُ فى نَفْسِ الإِنْسَانِ الصَّبْرَ بِنَص حَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ الذى يَقُولُ : « الصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ » ، فَالصَّائِمُ بصَوْمِهِ إِنَّمَا يَتَعَوَّدُ الصَّبْرَ ، وَالصَّبْرُ عَلَى الجُوعِ والعَطَش والمَعَانى الْجِنْسِيَّةِ هُوَ غَايَة الصَّبْرِ ، فَمنْ صَبَرَ عَلَيْهَا هَانَ عَلَيْهِ الصَّبْرُ عَلَى غَيْرِهَا .

وَإِنسَانُ الْعَصْرِ الْحَدِيثِ يَضْعُفُ أَمَامَ رَغَبَاتِهِ .. وَيَخْضَعُ لِنَزَوَاتِهِ .. وَلَيْسَ كالصَّوْمِ مِنْ وَسِيلَة لِتَقْوِيَةِ إِرَادَةِ الإِنْسَانِ . فَهُوَ يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَهُوَ فى أَشَد الْحَاجَةِ إِلَيْهِ .. وَيَبْتَعِدُ عَنِ الماءِ وَهُو فى مَسِيسِ الْحَاجَةِ لَهُ .. وَهَذَا لا شَكَّ يُوحِى بِالثقَةِ فى نَفْسِهِ وَيُنَمِى عَزِيمَتَهُ وَيُقَوى إِرَادَتَهُ ، وَفى هَذَا الْخُصوصِ يَقُولُ جيهَارْدِتْ الْعَالِمُ الأَلْمَانِيُّ : « إِنَّ الصَّوْمَ هُوَ الوَسِيلَةُ الفَعَّالَةُ لِتَحْقِيقِ سُلْطَانِ الرُّوحِ عَلَى الْجَسَدِ فَيَعِيش الإِنْسَانُ مُسَيْطِرًا عَلَى

نَفْسِهِ لا عَبْدًا لمُيولِهِ وَأَهْوَائِهِ » .

وَالصَّوْمُ يحررُ الإِنْسَانَ مِنْ سُلْطَانِ الْعَادَةِ .. وَمَنْ يَرْتَبِط بعادَات مُعيَّنَة يَجِدْ أَنَّهُ لا مَفَرَّ مِنْهَا وَلا يَسْتَطيع أَنْ يَتَحَرَّرَ مِنْهَا .. فَيأْتِى الصَّوْمُ فَنَجِدُ أَنَّ الإِنْسانَ قَدْ غَيَّرَ عَادَاتِهِ كُلَّهَا تَغْيِيرًا شَامِلا وَتَامًّا .. وَقَاطعًا .

وَيَرَى بَعْدَ ذَلكَ أَنَّهُ منَ السَّهْلِ الْمَيْسُورِ عَلَيْهِ أَنْ يُحَرِرَ نَفْسَهُ مِنْ رِبْقَةِ عَادَاتِهِ الَّتِى دَائِمًا ما تَكُونُ مِنْ أَسْبَابِ قَلَقِهِ وَاضْطِرَاب نَفْسِهِ .

وَلِلصَّوْمِ تَأْثِيرٌ فَعَّالٌ قَوِىٌّ عَلَى أَخْلاقِ الصَّائِم فَإِنَّهُ يَمْنَعُهُ طِوَالَ شَهْر كَامِلٍ مِنْ فِعْلِ الذُّنوبِ .. وَيُبْعدُهُ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ بَلْ إِنَّهُ يَجْعَلُهُ فى أَسْمَى الطَّاعَاتِ وَيَحْمِيهِ مِنْ كُلّ رَذِيلَة .. وَيُحَارِبُ فِيهِ كُلَّ نَقِيصَة .. فَلا نَميمَةَ وَلا كَذِبَ وَلا غِيبَةَ وَلا سَعىَ فى فَسَاد وَلا قَوْلَ فى مَكْرُوهٍ وَلا معْصِية مَهْمَا كَانَ قَدْرُهَا ، وَيَخْرُجُ الصَّائِمُ الَّذِى يَسْتَفِيدُ مِنْ صَوْمِهِ كَمَا أَرَادَ الإِسْلامُ نَقِيًّا طَاهِرًا عَفِيفًا قَدْ تَحَصَّنَ بِكُل مُقومَاتِ الأَخْلاقِ الكَرِيمَةِ .

والصَّوْمُ يَنْشر الْمَحَبَّةَ بَيْنَ أَفْرَادِ الأُسْرَةِ وَتُعِيدُ شَمْلَهَا فإِنَّهَا تجتَمعُ حَتْمًا عَلَى مَائِدَةِ الإِفْطَارِ وَلابُدَّ أَنَّهَا تَجتَمِعُ قَبْلَهَا فى تَسْبِيح وَذِكْرٍ أَو إِطْرَاقٍ عِنْدَ الاسْتِمَاعِ إِلَى دَرْسٍ أَوْ إِنْصَات لِتِلاوةِ مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ .. وعَلَى المَدَى الوَاسعِ فَإِنَّه يَنْشُرُ الأُلْفَةَ والمَحَبَّةَ بَيْنَ أَفْرَادِ الْمُجْتَمع ، فالصَّائِمُ فى صَوْمِهِ قَدْ تَهَذَّبَتْ أَخْلاقُهُ وصَفَتْ نَفْسُهُ وَهُوَ تَحْتَ الإِحْسَاسِ بالجُوعِ كَثِيرُ الصَّدَقَةِ سَرِيعُ الاستِجَابَةِ إِلَى فِعلِ الْخيرِ ، وَيجْتَمعُ أَهْلُ الحَى فى المَسْجِدِ فى صَلاةِ العِشَاءِ وَفى التَّرَاويحِ وتُرَفرِفُ عَلَى الْمُجتَمعِ رَايَاتُ السَّلامِ .. وتَحُوطُهُ آيَاتُ الأُخُوَّةِ والوِئَامِ .. فَإِنَّ الْمُجْتَمَعَ الَّذِى يَتَجَاوبُ أَفْرَادُهُ ويُحسُّ الفَرْدُ

بإحساسِ زَميلِهِ لَهُوَ الْمُجتَمعُ البَعيدُ عَنِ الثَّوْرَاتِ الآمِنُ مِنَ الانقِلابَاتِ ، فَلا حِقْدَ وَلا حَسَدَ وَلا غَضَب وَلا إثَارَةَ .. وَالصَّوْمُ مِنْ ضِمْنِ الوَسَائِل الإيجَابِيَّةِ الَّتِى تحَققُ المُسَاواةَ بَيْنَ أَفْرَادِ المُجْتَمَع بِطَرِيقٍ عَمَلِى : فَالْغَنِىُّ القَادِرُ وَالفَقِيرُ المُحْتَاج .. وَالْكَبِيرُ والصَّغِيرُ .. وَصَاحبُ العَمَل وَأَجِيرُهُ .. الجَمِيعُ يُمْسكونَ عَنِ الأَكْلِ فى لَحْظَة وَاحدَة .. وَيَعُودُونَ إِلَيْهِ فى وقت وَاحد .. وَالصَّوْمُ يَزِيدُ الإِنْسَانَ مَعرِفَةً بِشُئُونِ دِينِهِ .. فَهُوَ شَهْرُ العِبَادَةِ وَشَهْرُ التَّفكُّرِ وَالتَّأمُّل فى آيَاتِ اللهِ العَظِيم .. أَلَيْسَ هُوَ شَهر القُرْآنِ الكَرِيم .

وَكَانَ بَعْضُ خُصُومِ الإِسْلامِ قَدْ أَشَاعُوا أَنَّ الصَّوْمَ يُعَطِّلُ الإِنْتَاجَ وأَنَّهُ يَزِيدُ مِنَ الاسْتِهْلاكِ .. وَالْحَقِيقَةُ الَّتِى دَمَغَتْ هَذِهِ الأَقْوَالَ البَاطِلَةَ قَدْ وَصَلتْ إِلَيْهَا الدِّرَاسَاتُ العَمَلِيَّةِ والتَّجَارِبُ والأَبْحَاثُ ، فَإِنَّ العَمَلَ الذِّهْنِىَّ والْعَقْلِىَّ يتَحَسَّنُ بالصَّوْم ، إِذْ ثَبَتَ أَنَّ الأَكْلَ يَتَسَبَّبُ عَنْهُ أَنْ تَنْدفعَ كمِّيَّاتٌ مِن الدَّمِ إِلَى المَعِدَةِ وأَجْهِزَةِ الهَضْمِ لِلْمُسَاعَدَةِ فى عَمَلِيَّاتِهِ فَيَقِل بِذَلِكَ النَّشَاطُ والحِدَّةُ الذِّهْنِيَّةُ ، كَمَا ثَبَتَ أَنَّ الأَقوَالَ الَّتِى أُشِيعَتْ بِأَنَّ الفِكْرَ يَزِيد مِنَ عَمَلِيَّاتِ نَشَاطِ الهَدْمِ والبِنَاء لَيْسَ لَهَا أَساسٌ مِنَ الصِّحَّةِ وَفى ذَلِكَ يَقُولُ حُجَّةُ الطِّبِّ الدُّكْتُورُ أَلِكْسِيس كَارِيل : « وَمِنَ الغريبِ أَنَّ العَمَلَ الفِكْرِىَّ لا يُحْدِثُ أَىَّ ارْتِفَاع فى نَشَاط الهَدْمِ وَالبِنَاء حَتى لَيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهُ لا يَتَطَلَّبُ إِنْفَاقَ أَىِّ قَدْرٍ مِنَ الطَّاقَةِ إِذْ أَنَّهُ يَقْنَعُ بِقَدْرٍ مِنْهَا هُوَ مِنَ الضَّآلَةِ بِحَيْثُ لا يَتَسَنَى قِيَاسُهُ بِطَرَائقنَا الحَالِيَّةِ . أَجَلْ إِنَّهُ لأَمْرٌ عجيبٌ أَنَّ التَّفْكِيرَ الذِى يُغيِّرُ وَجْه الأَرْضِ وَيَهْدِمُ الأُمَمَ وَيَشِيدُهَا وَيَكْشِفُ عَوَالِمَ جَدِيدَةً فى أَعْمَاقِ الفَضَاء الذِى لا يُمْكِنُ تَصَوُّرُ اتسَاعِهِ يَتِمُّ فِينَا دُونَ أَنْ نَسْتَهْلِكَ مِنَ

الطَّاقَةِ قَدْرًا يُمْكِنُ قِيَاسُهُ . إِنَّ أَقْوَى إِنْتَاجٍ فِكْرِى يَزِيدُ نَشَاطَ الهَدْمِ وَالبِنَاءِ أَقَل كَثِيرًا مِمَّا يَزِيدُهُ العَضَلُ ذُو الرَّأْسَيْنِ عِنْدَمَا يَتَقَلَّصُ لِرَفْعِ شَىْءٍ يَزِنُ رِطْلا وَاحِدًا . لَمْ يُفْلِحْ طُمُوحُ قَيْصَرَ وَلا تَأَمُّلُ نيوتِنَ وَلا إِلْهَامُ بِتْهوفِنَ وَلا تَبَصُّرُ بَاستُورَ فى أَنْ تَزِيدَ سُرْعَةُ الْتِهَامِ أَنْسِجَتِهِمْ لِغِذَائِهَا عَمَّا تَسْتَطِيعُهُ فى يُسْرٍ بَعْضُ الميكْرُوبَاتِ أَوْ بَعْضُ المُغَالاةِ فى إِفْرَازِ غُدَّتِهِمُ الدَّرَقِيَّةِ » .. وَمِنَ المُلاحَظَاتِ الَّتِى يَسْتَطِيعُهَا كُلُّ إِنْسَان أَنَّ التَّفْكِيرَ يَصْفُو وَالإِنْتَاجَ الذِّهْنِىَّ يَتَحَسَّنُ أَثْنَاءَ خُلُوِّ المَعِدَةِ .. هَذَا بِالنِّسْبَةِ للإِنْتَاجِ الفِكْرِىِّ ، أَمَّا الإِنْتَاجُ الْيَدَوِىُّ فَالْمَعْرُوفُ أَنَّ الإِنْسَانَ بَعْدَ الأَكْلِ يُصَابُ وَلَوْ بِبَعْضِ الخُمُول وَالْكَسَلِ .. وَعَلَى كُل فَالإِسْلامُ يبِيحُ لِلْعَامِلِ الإِفْطَارَ إِذَا كَانَ إِنْتَاجُه سَيَتَأَثَّرُ كَمًّا أَوْ نَوْعًا بِالصَّوْمِ .

وَأَمَّا الادعَاءُ بِأَنَّ الصَّوْمَ يَزِيدُ مِنَ اسْتِهْلاك الفَرْد فَقَوْلٌ بَاطِلٌ ، وَلَعَلَّ الَّذِينَ أَشَاعُوا هَذَا القَوْلَ اسْتَنَدُوا إِلَى مَا لاحَظُوهُ عَلَى البَعْضِ مِنْ تَنَوُّعِ أَصْنَاف الأَكْلِ وإِعْدَادِ الكَمِّيَّاتِ الكَبِيرَةِ مِنْهَا ، بَلْ وَتَخْصِيصِ أَصْنَاف وَأَنْوَاعٍ مُعَيَّنَة مِنَ الْغِذَاءِ لِشَهْرِ رَمَضَانَ .. وَحَقِيقَةُ الأَمْرِ أَنَّه لَيْسَ مِنَ الإِسْلامِ فى شَىْءٍ هَذَا الإِسْرَافُ الَّذِى قَدْ تَكُونُ عَاقِبَتُهُ وَاضِحَةٌ عَلَى الإِنْسَانِ فى دُنْيَاهُ لأَنَّهُ لَمْ يَسْتَفِدْ مِمَّا هَدَفَ إِلَيْهِ الصَّوْمُ طِبِّيًا ، بَلْ بِالْعَكْسِ يَكُونُ قَدْ أَضَرَّ بِصحَّتِهِ ، فَلَيْسَ أَضَرَّ مِنْ كَثْرَةِ الأَكْلِ عَلَى مَعِدَة خَالِيَةٍ ، وَفى آخِرَتِهِ لأَنَّهُ سَيُجَازَى جَزَاءَ المُسْرِفِينَ .. وَلأَنَّ شَهْرَ الصَّوْمِ يَنْتَهِى بزَكَاةِ الفِطْرِ فَلابُدَّ أَنَّ الإِسْلامَ قَدْ قَرَّرَ أَنَّهُ بِانْتِهَاءِ هذَا الشَّهْرِ لابُدَّ سَيَكُونُ قَدْ تَوَافَرَ لَدَى الإِنْسَان مَا يُخرِجُ مِنْهُ زَكَاتَهُ ، فإِنَّ كلَّ زَكَاة فَرَضَهَا الإِسْلامُ إِنَّمَا فُرِضَتْ عِنْدَ تَوَافُرِ

مَا تَخْرَجُ مِنْهُ الزَّكَاة ، وَإِذَا تَدَبَّرْنَا حَالَةَ الاسْتِهْلاكِ فى رَمَضَانَ وافْتَرَضْنَا أَنَّ الإِنْسَانَ سَيَتَّبِعُ فِيهِ مَا يَتَّبِعَهُ فى غَيْرِهِ مِنَ الأَشْهُرِ. بِالنِّسْبَةِ لِكَمياتِ الطَّعَام فى الْوَجْبَةِ ، وَجَدْنَا أَن الإِنْسَانَ يَتَنَاوَلُ عَادَةً فى الْيَوْمِ واللَّيْلَةِ ثَلاثَ وجَبَات تُخْتَصَرُ فى شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى وَجْبَة ونِصْف ، باعْتِبَارِ أَنَّ السُّحُورَ دَائمًا يَتِمُّ بكمِّيَّات قَلِيلَة مِنَ الغِذَاء لا تزِيدُ عَلى نِصْفِ وَجْبَة بأَيَّةِ حالٍ ، فَيَكُونَ الإِنْسَانُ قد اقْتَصَدَ نِصْفَ مَا يَتَكَلَّفُهُ فى الغِذَاء .. وكَذَلِكَ نَجدُ أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ ظَلَّ مُمْتَنِعًا طِوَالَ صَوْمِهِ عَمَّا اعْتَادَهُ مِنْ مَشْروبَات وَمُكَيفَات وَمَهْمَا تَنَاوَلَ مِنْهَا بَعْدَ إِفْطَارِهِ فَلَنْ تَزِيدَ عَلَى نِصْفِ مَا كَانَ يَتَنَاوَلُهُ ، وَيَكُونُ بِذَلِكَ قَدْ اقْتَصَد فى رَمَضَانَ نِصْفَ نَفَقَتِهِ تَمَامًا ، وَعَلَيْهِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا الصَّدَقَاتِ .. وَزَكَاةِ الفِطْرِ .

وَمَازَالَ العِلْمُ يَجْتَهِدُ لِيُظْهِرَ لِلْعَالَمِ مَزِيدًا مِنْ أَهْدَافِ الصَّوْمِ ، الَّتِى لا نِهَايَةَ لَهَا ..

وأَمَّا جَزَاءُ الصَّوْمِ فى الآخِرَةِ فَقَدْ أَشَارَتْ إِلَيْهِ آيَاتُ القُرْآنِ الكَرِيمِ مِثْل :

(وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلانِيَة وَيَدْرءون بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِك لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ) .

[٢٢ سورة الرعد]

وَالصَّائِمُ إِنَّمَا يَصْبِرُ عَلَى الْجُوعِ وَالعَطَشِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ . وَالآيَةُ الكَرِيمَةُ :

(كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِى الأَيَّامِ الْخَالِيَةِ) .

[٢٤ سورة الحاقة]

إِنَّمَا تُشِيرُ إِلَى أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى سَيُعَوِّضُ الصَّائِمَ عَنْ صَوْمِهِ بِطَعَامٍ أَفْضَلَ وشَرَابٍ أَحْسَنَ فِى الْحَيَاةِ الآخِرَةِ .. وَبَدِيهِىٌّ أَنَّ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ .. وأَطَاعَ رَسُولَهُ ، وَمَنْ أَطَاعَ اللهَ وَرَسُولَهُ فَلَهُ عَظِيمُ الأَجْرِ وخَيْرُ الْجَزَاءِ بِنَصِّ الآيَةِ الشَّرِيفَةِ :

(وَمَنْ يطعِ اللهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ) .

[١٣ سورة النساء]

والآيَةِ الكَرِيمَةِ :

(وَمَنْ يُطعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) .

[٧١ سورة الأحزاب]

وَهَكَذَا ، فَفِى الصِّيَامِ الْخيرُ كُلُ الْخَيْرِ .. لِلْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ .. فِى الدُّنْيَا والآخِرَةِ ، وصَدَقَ اللهُ العَظِيمُ الَّذِى يَقُولُ فِى كِتَابِهِ الكَرِيمِ :

(وَأَنْ تَصُومُوا خَيْـرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) . (صدق الله العظيم)

[١٨٤ سورة البقرة]

مطابع الشروق

بيروت : ص.ب : ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٣١٥١٠١ - برقياً : داشروق - تلكس : SHOROK 20175 LE

القاهرة : ١٦ شارع جواد حسني - هاتف : ٧٧٤٨١٤ - ٧٧٤٥٧٨ - برقياً : شروق - تلكس : 93091 SHROK UN

